E

الأمم المتحدة

المجلس
الاقتصادي والاجتماعي

Distr.
GENERAL

E/ESCWA/19/6
16 March 1997
ORIGINAL: ARABIC

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا
الدورة التاسعة عشرة
٧-٨ أيار/مايو ١٩٩٧
بيروت

البند ٨ من جدول الأعمال المؤقت

قضايا أو مشكلات راهنة هامة لبلدان المنطقة
(قرار اللجنة ١١٩ (د-١٠))

اهتمامات دول الإسكوا بمنظمة التجارة العالمية، الاتفاقات ومستقبل المفاوضات التجارية

مذكرة من الأمين التنفيذي

المحتويات

الصفحة

تقديم ٣

أولاً- منظمة التجارة العالمية والاتفاقات التي تحكمها ٥

ألف- منظمة التجارة العالمية ٥
باء- نظام تسوية المنازعات ٦
جيم- الاتفاقات الدولية في مجال السلع ٧
دال- اتفاق الجوانب التجارية في مجال الملكية الفكرية ١٢
هاء- التجارة في الخدمات ١٣
واو- المعاملة الخاصة بالدول النامية، والأقل نمواً في ظل اتفاقات منظمة التجارة العالمية ١٣

المحتويات (تابع)

ثانياً- موقف دول الإسكوا من عضوية منظمة التجارة العالمية ١٦

ألف- الدول الأعضاء ١٧
باء- أهم الالتزامات المحددة للدول الأعضاء ١٨
جيم- حقوق دول الإسكوا أعضاء منظمة التجارة العالمية ٢٠
دال- التفاوض لعضوية منظمة التجارة العالمية ٢٠

ثالثاً- قضايا المستقبل في جدول أعمال منظمة التجارة العالمية ٢٣

ألف- النظام التجاري الدولي ومعايير العمل الدولية ٢٤
باء- اتفاق تحرير التجارة في منتجات تكنولوجيا المعلومات وبعض الأدوية (ITA & Pharmaceuticals) ٢٥
جيم- المشتريات الحكومية ٢٦
دال- الاستثمار وقواعد المنافسة ٢٧

رابعاً- مجالات نشاط الإسكوا في موضوعات منظمة التجارة العالمية ٣٠

المرفقات

١- التحديات والفرص في مجال الزراعة في ظل اتفاق الغات ومنظمة التجارة العالمية في دول الإسكوا مع إشارة خاصة الى مصر ٣٣

٢- التحديات والفرص في ظل اتفاق الغات ومنظمة التجارة العالمية: الاستعدادات في قطاع المنسوجات والملابس في دول الإسكوا بعد جولة أوروغواي ٣٦

٣- التحديات والفرص في نظام التجارة العالمي الجديد: اتفاقات جولة أوروغواي، فيما يتعلق بالنفط الخام والمنتجات النفطية والصناعات البتروكيماوية في دول الإسكوا ٣٩

٤- اتفاق الغات ومنظمة التجارة العالمية وأثرهما على نقل التكنولوجيا في الصناعات الدوائية في عدد من دول الإسكوا ٤٢

تقديم

١- مع مطلع عام ١٩٩٥ بدأت منظمة التجارة العالمية (WTO) نشاطها لتصبح المنظمة الدولية المسؤولة عن النظام التجاري الدولي الذي تمخضت عنه مجموعة اتفاقات جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية متعددة الأطراف، والتي تم التوقيع عليها في نيسان/ابريل ١٩٩٤ في مراكش بالمغرب. وقد سعى المجتمع الدولي في جولة المفاوضات الأخيرة للاتفاق العام للتعريفات الجمركية والتجارة (الغات) التي امتدت سبع سنوات، وشاركت فيها لأول مرة الدول المتقدمة والنامية، الى اقامة نظام تجاري متعدد الأطراف يتسم بطابع شامل وبالقدرة على التكييف، آخذا في اعتباره مصالح الدول على اختلاف مستويات التنمية فيها. وذلك عن قناعة كاملة بأن النظام التجاري المتعدد الأطراف يضمن لكل طرف سواء كان قويا أو ضعيفا، صغيراً أو كبيراً، أن يكون على قدم المساواة مع الآخرين في احترام الالتزامات والدفاع عن الحقوق في إطار متوازن.

٢- ويعتبر إنشاء منظمة التجارة العالمية أحد أهم نتائج جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف، بالاضافة الى التوصل الى مجموعة من الاتفاقات بلغت ٢٨ اتفاقاً في مجالات التجارة في السلع، والخدمات، والجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية. وقد حققت حزمة تلك الاتفاقات المزيد من تحرير التجارة الدولية، مع إرساء قواعد المنافسة العادلة، مما أدى الى تخوف بعض المحللين الاقتصاديين من نتائج الجولة خاصة بالنسبة للدول النامية، وحديثة العهد بالتصنيع.

٣- ويمكن ايجاز نتائج المفاوضات في أنها اتخذت اتجاهين أساسيين:

(أ) اتجاه أفقي، لتوسيع مضمون التنظيم التجاري الدولي ليشمل قطاعي التجارة في المنسوجات، والسلع الزراعية بالاضافة الى التوصل الى أول اتفاق تجاري دولي متعدد الأطراف في مجال التجارة في الخدمات، وكذلك الى اتفاق لتنظيم الجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية؛

(ب) اتجاه رأسي، حيث وضعت بعض القواعد الجديدة لترسيخ مبدأ المنافسة العادلة متوخية المرونة فيما يتعلق بالدول النامية والأقل نموا. كما تم أيضا تعديل بعض القواعد في اتفاق الغات السابق لتكون أكثر وضوحا في صياغتها وتطبيقها وفقاً للخبرة العملية في تطبيقها في العقود السابقة، مع تحسين أداء جهاز تسوية المنازعات.

٤- وتعتبر الاتفاقات التجارية الدولية التي تم التوصل اليها في مجموعها تطوراً أساسياً في العلاقات الاقتصادية الدولية لا يمكن لدولة - تحرص على مركزها الدولي - أن تتجاهله. فالنظام الاقتصادي العالمي لما بعد الحرب العالمية الثانية، والذي نجح في إنشاء مؤسستين للاشراف على أمور النقد وانتقال رؤوس الأموال الدولية (هما صندوق النقد الدولي، والبنك الدولي للانشاء والتعمير) الى جانب اتفاق الغات، يستكمل أركانه بانشاء منظمة التجارة العالمية.

٥- وتتضمن مجموعة الاتفاقات التي تديرها منظمة التجارة العالمية مجموعة من الالتزامات والحقوق. وينبغي أن نتذكر أن هذه الاتفاقات المتعددة الأطراف شارك في صياغتها أكثر من مائة دولة لكل منها مصالحها الخاصة التي كثيراً ما تتعارض وتتناقض مع مصالح الأطراف الأخرى. ولذلك، من

الطبيعي أن تكون الحصيلة النهائية هي نوع من توفيق المصالح المتعارضة، بحيث لا يمكن أن يخرج أحد الأطراف محققاً لكل مصالحه في حين يخضع بعض الأطراف لتحمل كافة التكاليف. من الطبيعي أن تتوازن الالتزامات والحقوق بحيث ينتهي الأمر بأوضاع متوازنة، وتكون العبرة في النهاية بالحصيلة النهائية.

٦- ولذلك فان الحكم على نتائج جولة أوروغواي يجب أن يتم بالنظر الى المحصلة النهائية، والى إذا ما كان من المصلحة الانضمام الى النظام التجاري الدولي الجديد بالرغم مما قد ينطوي عليه من أعباء، أو على العكس نبذه ورفضه. وقد تنبهت الوثيقة الختامية لأعمال جولة أوروغواي الى ذلك، فالأمر معروض على الأطراف في حزمة واحدة، إما قبولها بكل أجزائها واما رفضها. ولا يجوز لدولة أن تقبل بعض الأحكام وتتحفظ على البعض الآخر، مع ملاحظة أن عدداً من تلك الاتفاقات سوف يؤثر أيضا على الدول غير الأعضاء ليس فقط بحكم أن الدول التي انضمت اليها تمثل تجارتها الدولية أكثر من ٩٠ في المائة من حجم التجارة الدولية، بل أيضا كنتيجة حتمية لأن الدول غير الأعضاء لها مصالح تجارية بالغة الأهمية مع أطراف الاتفاق وعليها الالتزام به أمام باقي الأطراف الأخرى أعضاء المنظمة الجديدة.

٧- وتمكنت كل من الكويت (١٩٦٣) ومصر (١٩٧١) من الانضمام الى اتفاق الغات. وشاركت كلاهما في جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف، بينما كانت تتمتع بعض دول الإسكوا بعضوية بحكم الواقع de facto (بعض الدول الخليجية واليمن) حيث كانت تطبق سياسات الغات أثناء الانتداب البريطاني. وفي حين كانت كل من الجمهورية العربية السورية ولبنان من الأعضاء المؤسسين (٢٣ دولة) للاتفاق العام للتعريفات الجمركية والتجارة (الغات) في عام ١٩٤٧، الا أنهما انسحبتا من الاتفاق في الخمسينات.

٨- ووقعت على الوثيقة الختامية لأعمال جولة أوروغواي المتضمنة أحكام إنشاء منظمة التجارة العالمية ومجموعة الاتفاقات التجارية الدولية، ١١٧ دولة من بينها ٥ دول أعضاء في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) وهي الكويت ومصر (بحكم عضويتهما الكاملة في اتفاق الغات، وموافقتهما على نتائج جولة أوروغواي)، والبحرين، والامارات العربية المتحدة، وقطر بحكم كونها من الدول التي كانت تتمتع بعضوية بحكم الواقع في اتفاق الغات de facto. والتزمت هذه الدول بتقديم التزاماتهما المحددة في مجالي السلع والخدمات.

٩- وقدمت المملكة العربية السعودية طلباً للانضمام الى اتفاق الغات (١٩٩٣) تحول الى منظمة التجارة العالمية (١٩٩٥)، وكذلك الأردن (١٩٩٤)، وعُمان (١٩٩٦). وتم تشكيل لجان عمل لبحث طلبات الانضمام واستيفاء متطلباته والتي من بينها مناقشة الالتزامات العامة المحددة للدول الجديدة وهو أمر يستغرق عدة سنوات لانهاء اجراءات العضوية الكاملة في منظمة التجارة العالمية.

١٠- وقد ازداد اهتمام الدول العربية أعضاء اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا بموضوع عضويتها في منظمة التجارة العالمية في السنوات الأخيرة لأسباب أهمها البدء في تنفيذ خطط طموحة لتنويع الانتاج المحلي، والاتجاه نحو التصدير في إطار توجه عام للاصلاح الاقتصادي، وتحرير التجارة الخارجية شملت معظم دول الاقليم. ومن ناحية أخرى، كان أحد أهم نتائج جولة أوروغواي هو شمول

قطاع التجارة في الخدمات في التنظيم التجاري الدولي الجديد، إذ دعت أهمية هذا القطاع المتزايدة بالنسبة لمعظم دول الإسكوا الى تزايد الاهتمام بعضوية المنظمة الجديدة.

١١- وتتناول هذه الورقة اهتمامات وقضايا دول الإسكوا في موضوعات منظمة التجارة باستعراض الاتفاقات. وتلقي نظرة عامة على مستقبل المفاوضات التجارية بعد أن بدأت المنظمة الجديدة نشاطها في مطلع عام ١٩٩٥ وعقدت اجتماعها الوزاري الأول (سنغافورة، كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦). وتنقسم الورقة الى أربعة أجزاء على النحو التالي:

أولاً- منظمة التجارة العالمية والاتفاقات التي تحكمها؛
ثانياً- موقف دول الإسكوا من عضوية منظمة التجارة العالمية؛
ثالثاً- قضايا المستقبل في منظمة التجارة العالمية؛
رابعاً- مجالات نشاط الإسكوا في موضوعات منظمة التجارة العالمية.

أولاً- منظمة التجارة العالمية والاتفاقات التي تحكمها

١٢- انتهت مفاوضات جولة أوروغواي بالتوصل الى مجموعة من الاتفاقات المتعددة الأطراف التي تحكم التجارة الدولية في مجالات ثلاثة: التجارة في السلع، والتجارة في الخدمات، والجوانب التجارية في مجالات حقوق الملكية الفكرية. كما توصلت الى اتفاق خاص باقامة منظمة التجارة العالمية لتصبح المنظمة الدولية المعنية بشؤون التجارة الدولية والتي تقوم بتطبيق مجموعة الاتفاقات التي تم التوصل اليها (الشكل ١).

ألف- منظمة التجارة العالمية

١٣- خلال المراحل الأخيرة من مفاوضات جولة أوروغواي، وفي اتجاه نجاحها وحرص الأطراف المختلفة على تطبيق مجموعة الاتفاقات التي تم التوصل اليها في هذه الجولة، ظهرت فكرة منظمة التجارة العالمية لتكون الإطار التنظيمي والمؤسسي لتطبيق هذه الاتفاقات حيث تتولى المهام التالية:

(أ) الاشراف على تنفيذ مجموعة الاتفاقات المتعددة الأطراف المُنظِمة للعلاقات التجارية بين الدول الأعضاء (٢٤ اتفاقاً)، بالاضافة الى الاتفاقات الجماعية (غير الالزامية) والمكونة من ٤ اتفاقات؛

(ب) تنظيم المفاوضات المستقبلية بين الدول الأعضاء حول موضوعات قواعد السلوك التجاري الدولي التي تم الاتفاق عليها في جولة أوروغواي، إضافة الى المفاوضات في جولات جديدة بهدف تحقيق المزيد من تحرير التجارة بوجه عام؛

(ج) تسوية المنازعات التي قد تنشأ بين الدول الأعضاء حول تنفيذ الاتفاقات التجارية الدولية، وفقاً للتفاهم الذي تم التوصل إليه في هذا الشأن؛

(د) استعراض السياسات التجارية للدول الأعضاء وفق الآلية المتفق عليها، بما يضمن توافق هذه السياسات مع القواعد والأسس الواردة في نصوص الاتفاقات؛

(هـ) التعاون مع صندوق النقد الدولي والبنك الدولي بهدف ضمان المزيد من الاتساق في عملية صنع السياسات الاقتصادية على المستوى الدولي.

١٤- ويتكون الهيكل التنظيمي لمنظمة التجارة العالمية مما يلي:

(أ) **المجلس الوزاري:** ويجتمع مرة كل سنتين على الأقل، ويضم ممثلين عن جميع الدول الأعضاء. ويقوم هذا المجلس بتنفيذ وظائف المنظمة واتخاذ الاجراءات والقرارات اللازمة لذلك، فضلاً عن اتخاذ القرارات المتعلقة بأي موضوع يدخل في نطاق الاتفاقات المتعددة الأطراف، بناءً على طلب الدول الأعضاء؛

(ب) **المجلس العام:** وهو الذي يتولى الاشراف على التنفيذ اليومي لمهام المنظمة، ويتولى مهام المجلس الوزاري فيما بين فترات انعقاده، فضلا عن توليه مهام تسوية المنازعات ومهام مراجعة السياسات التجارية للدول الأعضاء. ويجتمع المجلس عند الحاجة، ويتألف من ممثلين عن كل الدول الأعضاء، وتتفرع منه المجالس المتخصصة الثلاثة الآتية:

(١) مجلس التجارة في السلع (حلّ مكان مجلس اتفاق الغات ١٩٤٧ السابق)؛
(٢) مجلس التجارة في الخدمات؛
(٣) مجلس التجارة في الجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية.

(ج) **اللجان الفرعية:** وهي لجان تُشكل بمعرفة المجلس الوزاري، من بينها لجنة التجارة والتنمية، ولجنة قيود ميزان المدفوعات، ولجنة الميزانية، ولجنة الشؤون الادارية والمالية وأي لجان أخرى تدعو الحاجة الى انشائها؛

(د) **السكرتارية:** ويتضمن هيكل المنظمة سكرتارية يرأسها أمين عام يعينه المجلس الوزاري ويحدد صلاحياته وواجباته. ويعين الأمين العام موظفي السكرتارية ويحدد واجباتهم وصلاحياتهم وشروط خدمتهم طبقا للقواعد العامة التي يحددها المجلس الوزاري.

١٥- ويوضح الشكل ٢ تنظيم منظمة التجارة العالمية.

باء- نظام تسوية المنازعات

١٦- يتولى المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية الاشراف على جهاز تسوية المنازعات التجارية بين الدول الأعضاء في ضوء التفاهم الذي تم التوصل إليه بشأن القواعد والاجراءات التي تحكم تسوية المنازعات. ووفقاً لنصوص هذا التفاهم، يحق لأي عضو متضرر نتيجة انتهاك عضو آخر أو أكثر للاتفاقات التي تشرف المنظمة على تطبيقها، رفع شكوى الى المنظمة، وذلك بعد استنفاد فرص التوصل

الى حل ودي يتلاءم والاتفاقات القائمة. وفي هذه الحالة يتم تشكيل لجنة للتحقيق في الموضوع واقتراح الحكم المناسب. واستحدثت جولة أوروغواي نظام الاستئناف، وتضمن الاتفاق تحديد طريقة عمل هذه اللجان، والخطوات التي يتعين عليها اتباعها وفق جدول زمني محدد. ويُمنع الدول الأعضاء من اتخاذ قرار نتيجة الاخلال بأي التزام قد وقع من جانب أية دولة عضو، الا من خلال آلية تسوية المنازعات في المنظمة. ومن ثم لا يحق اتخاذ أي اجراء عقابي بناء على قرار ذاتي بوقوع مخالفة.

جيم- الاتفاقات الدولية في مجال السلع

١٧- تتناول الاتفاقات في مجال السلع قسمين: الأول، يتضمن بروتوكول النفاذ الى الأسواق، واتفاق الزراعة، واتفاق المنسوجات، والثاني، يتضمن تدعيم قواعد الغات في تجارة السلع ومن أهمها اتفاق الدعم، واتفاق مكافحة الاغراق، واتفاق الوقاية.

١- النفاذ الى الأسواق

١٨- تتضمن مجموعة الاتفاقات التي تم التوصل اليها في هذا المجال ما يلي:

(أ) **بروتوكول النفاذ الى الأسواق:** ويُقصد بهذا البروتوكول الذي يطلق عليه إسم "بروتوكول جولة أوروغواي" جداول الالتزامات المحددة لكل دولة والتي تدون فيها نتيجة المفاوضات الثنائية بين الأطراف المتعاقدة في الاتفاق فيما يتعلق بازالة أو تخفيض القيود الجمركية وأيضا غير الجمركية. وفي هذا المجال التزمت الدول الصناعية الكبرى بألا يقل متوسط تخفيض التعريفة الجمركية عن المستوى الذي تم التوصل اليه في الجولة السابقة (طوكيو) وهو ٣٣ في المائة. بينما لا يوجد مستوى معين لالتزامات الدول النامية عدا ما تم التوصل اليه في اتفاقات أخرى في قطاعي الزراعة والمنسوجات؛

(ب) **اتفاق الزراعة:** يعتبر هذا الاتفاق الأول من نوعه في هذا المجال، حيث فشلت جولات سابقة في معالجة هذا الموضوع. وهو خطوة ايجابية في اتجاه تحرير التجارة الدولية للسلع الزراعية واخضاعها لقواعد الغات. ويتناول الاتفاق الالتزامات في المجالات التالية:

(١) تخفيض القيود الجمركية بنسبة ٢٤-٣٦ في المائة، وذلك بعد تحويل القيود غير الجمركية الى تعريفة جمركية مع التثبيت والتخفيض على مدى فترة زمنية تمتد من ٦ الى ١٠ سنوات، (الدول النامية تطبق نسبة التخفيض الأقل، والفترة الزمنية الأطول)؛

(٢) فتح الأسواق أمام الواردات التي كانت خاضعة لقيود غير جمركية بما لايقل عن ٣ في المائة من الواردات الفعلية تزداد الى ٥ في المائة في عام ٢٠٠٠؛

(٣) تخفيض دعم الانتاج والتصدير بنسبة ٢١ في المائة و ٣٦ في المائة على التوالي (ثلثا هذه النسبة فقط للدول النامية)؛

الشكل ١- اتفاقات الوثيقة الختامية لنتائج جولة أوروغواي

النفاذ الى الأسواق

* اتفاق الزراعة
* اتفاق الصحة والصحة النباتية
* اتفاق المنسوجات والملابس

+

جداول الالتزامات

في مجال السلع
زراعة
منسوجات
أخـرى
في مجال الخدمات
ماليـة
نقـل.....الخ

القواعد والاجراءات

* الحواجز الفنية للتجارة
* الاغراق والاجراءات المضادة
* التقييم الجمركي
* الفحص قبل الشحن
* قواعد المنشأ
* تراخيص الاستيراد
* الدعم والتعويض
* الاجراءات الوقائية
* تفاهم تسوية المنازعات
* آلية مراجعة السياسات التجارية

الموضوعات الجديدة

* التجارة في الخدمات
* الجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية
* اجراءات الاستثمار المتصلة بالتجارة

الاتفاقات الجماعيـــة

- التجارة في الطائرات
- المشتريات الحكومية
- ترتيبات منتجات الألبان الدولية
- اللحوم

.../

(٤) تنظيم حق الدول في الرقابة الصحية والبيطرية بما لا يشكل عائقاً تجارياً وقد تم التوصل الى اتفاق في هذا المجال.

(ج) **اتفاق المنسوجات:** ويقضي الاتفاق باخضاع قطاع المنسوجات لمبادئ الغات وذلك بالإلغاء التدريجي لنظام الحصص الذي كان ينظم التجارة الدولية في المنتجات النسيجية. ويتم الإلغاء تدريجياً على أربع مراحل وخلال عشر سنوات وفقاً للنسب التالية:

المرحلة	التاريخ	نسبة التحرير
١	١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥	١٦ في المائة
٢	١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨	١٧ في المائة
٣	١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢	١٨ في المائة
٤	١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥	٤٩ في المائة

٢- تدعيم قواعد الغات في تجارة السلع

١٩- أهم الاتفاقات في مجال تدعيم نظام وقواعد الغات هي: الدعم، والوقاية، ومكافحة الاغراق، وهذه الاتفاقات ليست جديدة في النظام التجاري الدولي حيث أنها تطبق منذ جولة طوكيو. وخلال جولة أوروغواي تم الاتفاق من خلال المفاوضات على تفسيرات وتعديلات طفيفة في اتجاه نصوص أكثر قابلية للتطبيق بعد الخبرة العملية التي اكتسبت منذ بدأت الأطراف المتعاقدة تطبيق هذه الاتفاقات عقب انتهاء جولة طوكيو وفيما يلي موجز الاتفاقات الثلاثة:

(أ) **اتفاق الدعم:** أسفرت جولة طوكيو عن اتفاق بشأن الدعم وجرت مفاوضات جولة أوروغواي في اتجاه تعزيز وتقوية نظام فرض الرسوم التعويضية على السلع المدعومة، مع توضيح كيفية اثبات الضرر للصناعة الوطنية من جراء انتهاج سياسة دعم الصادرات. ويسري هذا الاتفاق على السلع الصناعية بينما تطبق أحكام اتفاق الزراعة على دعم السلع الزراعية وحدها؛

(ب) **اتفاق مكافحة الاغراق:** انتهت جولة طوكيو بالتوصل الى اتفاق لمكافحة الاغراق. وهدفت المفاوضات في جولة أوروغواي الى توضيح وتفسير أحكام الاتفاق وخاصة المرتبطة بطريقة تحديد المنتج الذي يؤدي الى اغراق الأسواق، ومعايير تحديد الضرر الذي يسببه المنتج المستورد للصناعة المحلية، واجراءات مكافحة الاغراق، وكيفية تنفيذها؛

(ج) **اتفاق الوقاية:** بموجب هذا الاتفاق يحق للدول اتخاذ اجراءات حكومية لحماية صناعة محلية فيها عند زيادة الواردات من سلعة معينة بشكل غير متوقع مما يسبب ضرراً بالغاً لهذه الصناعة. ويعطي الاتفاق الحق في أحد البدائل التالية:

(١) فرض حصة على السلعة المستوردة؛
(٢) أو فرض رسوم اضافية عليها؛
(٣) أو سحب إلتزام بتنازلات جمركية على هذه السلع مع التعويض.

الشكل ٢- الهيكل التنظيمي لمنظمة التجارة العالمية

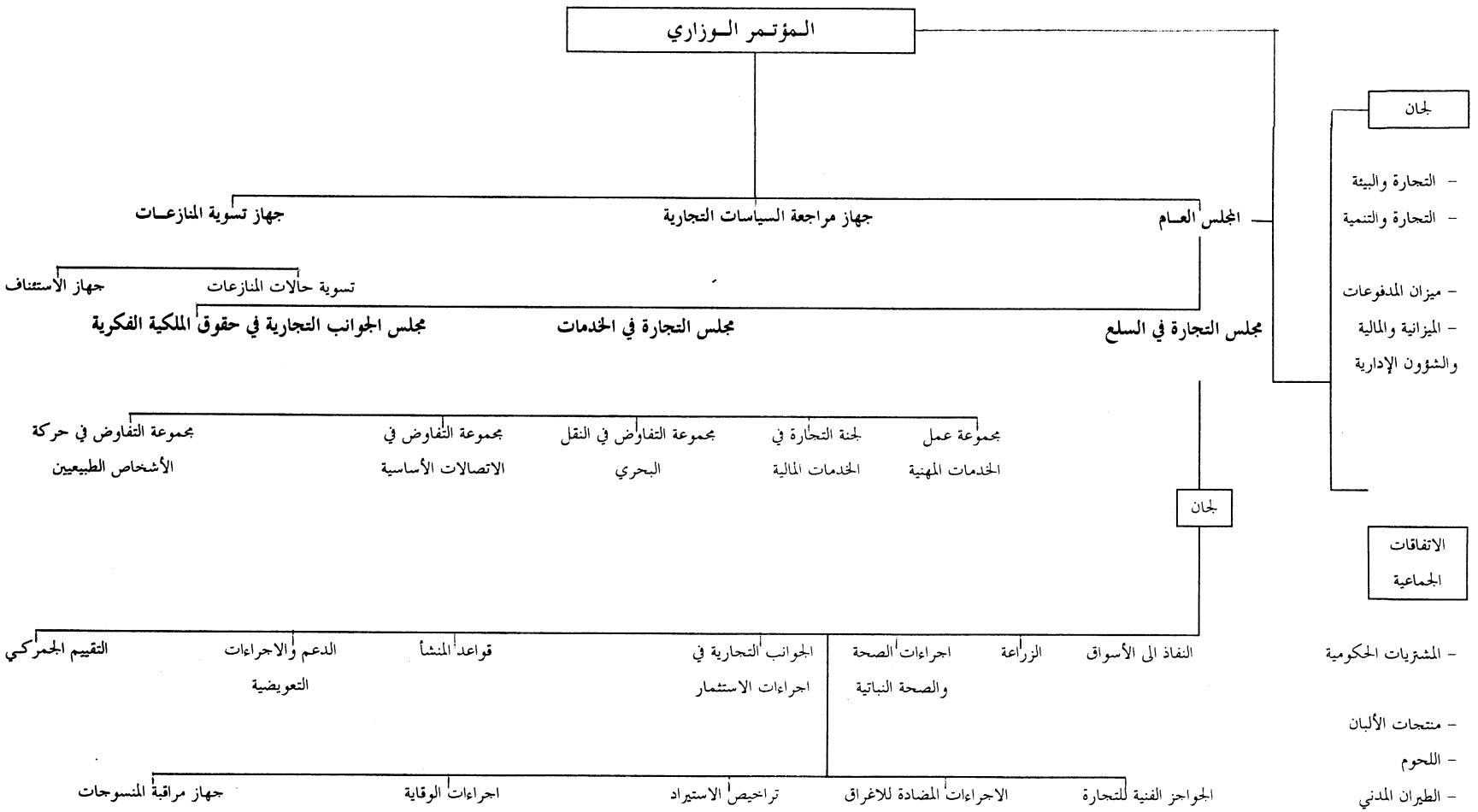

ويمكن تطبيق هذه الاجراءات لمدة ٤ سنوات كما يمكن تمديدها الى ٨ سنوات عند استمرار ثبوت الضرر للصناعة المحلية.

(د) **اتفاق العوائق الفنية للتجارة:** يعدل الاتفاق الجديد ما سبق أن تم التوصل إليه في هذا الشأن في مفاوضات جولة طوكيو، ويعمل على تحقيق التوازن بين حقوق وإلتزامات الدول في فرض المواصفات القياسية اللازمة لحماية الانتاج المحلي أمام الواردات الأجنبية بحيث لا يمثل فرض هذه المواصفات عائقاً أمام التجارة الدولية؛

(هـ) **اتفاق التثمين الجمركي:** يتضمن القواعد التي تنظم العلاقة بين سلطة الجمارك والمستوردين عند تحديد قيمة السلعة لأغراض فرض الرسوم الجمركية. ويهدف الاتفاق الى استقرار التعامل وتحقيق التوازن بين حق السلطات الجمركية في تحديد قيمة السلعة المستوردة والحصول على الرسوم الجمركية الحقيقية، وحق المستورد في ضمان عدم مغالاة هذه السلطات في فرض الرسوم بشكل عشوائي؛

(و) **اتفاق الفحص قبل الشحن:** يضع هذا الاتفاق الضوابط المسموح بها وحقوق الدول للقيام بفحص السلع المستوردة قبل الدخول لأراضيها سواء من حيث الكمية أو القيمة أو الجودة أو المواصفات الفنية أو القياسية. ويطبق هذا الاتفاق في حالة اتفاق المستورد والمصدر على اجراء الفحص قبل الشحن؛

(ز) **اتفاق قواعد المنشأ:** يغطي الاتفاق القواعد التي تضعها الدول لتحديد منشأ السلع الواردة إليها بما في ذلك القواعد المتعلقة بالتبويب والتصنيف الجمركي وتحديد نسب المنشأ في الصناعات التجميعية، وبشرط ألا تؤدي هذه القواعد الى وضع العراقيل أمام التجارة الدولية استيراداً وتصديراً؛

(ح) **اتفاق تراخيص الاستيراد:** ينص الاتفاق على حق السلطات في فرض نظام تراخيص الاستيراد على السلع المستوردة لتنظيم دخولها. ويؤكد على ضرورة أن يكون منح هذه التراخيص بشكل تلقائي، كما يضع القواعد اللازمة اذا ما استخدمت الدول التراخيص بشكل غير تلقائي. وذلك شرط أن تتم العملية بشكل لا يؤدي الى عرقلة التجارة الدولية. وتناولت جولة أوروغواي بالاضافة الى الموضوعات التقليدية لنشاط الغات، موضوعات جديدة دخلت لأول مرة في جدول أعمال المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف من بينها اتفاق الجوانب التجارية في اجراءات الاستثمار؛

(ط) **اتفاق الجوانب التجارية في اجراءات الاستثمار:** كان هدف المفاوضات هو إزالة بعض الشروط التي تُفرض على المستثمر الأجنبي والتى تتعارض مع اتفاق الغات وخاصة فيما يتعلق بالمعاملة الوطنية وفرض القيود الكمية. وشروط الاستثمار التي تحدث هذه التشوهات هي:

(١) استخدام نسبة من المكون المحلي في المنتج النهائي؛

(٢) و/أو تصدير حصة من الانتاج الى الخارج، أو بالعكس تخصيص نسبة من الانتاج للسوق المحلي؛

(٣) و/أو الالتزام بالتوازن بين الصادرات والواردات.

وقد نص الاتفاق في هذا المجال على تطبيق مبدأ المعاملة الوطنية التي تقضي بالمساواة بين المشاريع المحلية والاستثمارات الأجنبية. وقد منح الاتفاق الدول النامية فترة انتقالية لمدة خمس سنوات لتوفيق أوضاعها، اذا اقتضى الأمر ذلك.

دال- اتفاق الجوانب التجارية في مجال الملكية الفكرية

٢٠- اتجهت المفاوضات التي دارت حول هذا الموضوع، والاتفاق الذي تم التوصل إليه نحو حماية حقوق الملكية الفكرية، والاسهام في تشجيع الابتكار ونقل ونشر التكنولوجيا، وذلك من أجل خدمة الفوائد المشتركة للمنتجين والمستخدمين للمعارف التكنولوجية، وعلى النحو الذي يلبي متطلبات المصالح الاقتصادية والاجتماعية ويحقق التوازن بين الحقوق والالتزامات.

٢١- وقد اتجه الاتفاق الجديد نحو التأكيد على الالتزام بأحكام الاتفاقات والمعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية بأنواعها المتعددة. وبالاضافة الى ذلك نص الاتفاق على سريان مبدأين من اتفاق الغات الرئيسي وهما:

(أ) شرط الدولة الأكثر رعاية، الذي يقضي بمنح نفس المزايا التي تمنح لدولة ما الى باقي الأطراف جميعها؛

(ب) وشرط المعاملة الوطنية، أي منح الأجانب نفس المعاملة الممنوحة للمواطنين.

٢٢- كما نص الاتفاق على ضمان فاعلية توفير الحماية لحقوق الملكية الفكرية عن طريق وضع اجراءات فعالة تكفل حصول صاحب الحق على حقوقه مع ضمان عدم استخدامها بأسلوب يعتبر عائقاً أمام التجارة المشروعة. وبدأ الالتزام بهذا الاتفاق في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦، ومنحت الدول النامية فترة زمنية أطول حيث تطبق فيها اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠. كما منحت بعض اجزاء الاتفاق، ومنها براءات الاختراع، فترة اضافية أخرى مدتها خمس سنوات، أي أن الالتزام بها يبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦.

٢٣- ويمثل هذا الاتفاق حلاً توفيقياً بين المصالح المتعارضة للدول التي شاركت في المفاوضات التي كانت صعبة ومعقدة.

٢٤- ويمكن تقسيم مضمون هذا الاتفاق في مجموعتين رئيسيتين:

(أ) المجموعة الأولى: حقوق المؤلف والناشر، وحقوق الأعمال الأدبية المسموعة والمرئية بما في ذلك أعمال الكمبيوتر؛

(ب) المجموعة الثانية: وأهم ما تشمل هي براءات الاختراع في مجالات المنتجات الغذائية والأدوية والكيماويات، إذ شملت الاتفاقية بالاضافة الى المنتجات ذاتها، أساليب صنعها مما قد يؤدي الى بعض الأعباء الاضافية على الصناعة الوطنية.

هاء- التجارة في الخدمات

٢٥- يُعتبر الاتفاق الذي تم التوصل إليه في اطار جولة أوروغواي أول اتفاق دولي متعدد الأطراف لتنظيم التجارة الدولية في الخدمات. ويتضمن مجموعة من القواعد التي تم تطويرها من اتفاق الغات لكي تتواءم مع طبيعة الخدمات التي تنتقل من اقليم دولة الى أخرى عبر أربع وسائل هي:

(أ) حركة الحدود؛
(ب) حركة المستهلك؛
(ج) حق التأسيس؛
(د) حركة الأشخاص الطبيعيين (العمالة).

٢٦- وقد تضمن الاتفاق مجموعة من الالتزامات العامة التي تمثل المبادئ العامة للاتفاق ومن بينها شرط الدولة الأكثر رعاية والمعاملة الوطنية وغيرها. كما تضمن مجموعة أخرى من الالتزامات المحددة المدونة في جداول إلتزامات الدول المشاركة في الاتفاق والتي يسمح بموجبها للموردين الأجانب بدخول السوق المحلية وبتلقي المعاملة الوطنية، وفقاً لوسائل انتقال الخدمة المشار اليها.

٢٧- وأُرفقت بالاتفاق مجموعة من الملاحق القطاعية التي تعالج تفاصيل الاتفاق، مع الأخذ في الاعتبار الاختلافات التي تحدد طبيعة كل قطاع خدمي. وأُضيفت الى الاتفاق أربعة ملاحق تغطي القطاعات التالية:

(أ) الخدمات المالية؛
(ب) الاتصالات؛
(ج) النقل الجوي؛
(د) انتقال الأشخاص الطبيعيين (العمالة).

واو- المعاملة الخاصة بالدول النامية، والأقل نمواً في ظل اتفاقات منظمة التجارة العالمية

٢٨- تضمنت معظم الاتفاقات التي أسفرت عنها جولة أوروغواي أحكاماً تكفل معاملة خاصة وتمييزية للدول النامية والتي تمثل غالبية الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية. كما تضمنت أيضا أحكاماً تكفل معاملة أكثر تفضيلاً للدول الأقل نمواً، وفقاً لتصنيف الأمم المتحدة. وتقع دول اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) في دائرة هاتين المجموعتين.

٢٩- وعندما أنشئت الغات في عام ١٩٤٧، لم يكن هناك تقسيم للدول من حيث درجة نموها، حيث أن فكرة تقسيم الدول إلى متقدمة ونامية لم تظهر في الفكر الاقتصادي الدولي إلا في أواخر الخمسينات وأوائل الستينات. ومع تزايد أهمية التنظيم التجاري الدولي المتعدد الأطراف بالنسبة للدول النامية، دعي في بداية الستينات الى عقد مؤتمر دولي للتجارة والتنمية تمت على أثره اضافة الفصل الرابع لاتفاق الغات بعنوان التجارة والتنمية. واسفرت جولة طوكيو عن اتفاق الاطار (Frame Work Agreement) الذي

يتضمن قاعدة التمكين (Enabling Clause) وبمقتضاها تتمكن الدول النامية من الحصول على مزايا لا يتم تعميمها على باقي الدول الأعضاء في الغات، كما تتمكن من ناحية أخرى من تبادل المزايا فيما بينها دون تعميمها أيضا.

٣٠- وخلال جولة أوروغواي بدأت المفاوضات باعلان "بونتادلست" الذي نص على عدم تحمل الدول النامية إلتزامات تتعارض مع خططها التنموية والاقتصادية، وعدم توقع الدول المتقدمة أن تقوم الدول النامية بتطبيق مبدأ المعاملة بالمثل فيما يتعلق بما تلتزم به الدول المتقدمة في إطار الجولة.

٣١- وتضمنت اتفاقات جولة أوروغواي نصوصاً تعطي المرونة للدول النامية، واستحدثت تعبير الدول الأقل نمواً، وحددت تعريفات تتناسب وتتواءم مع ظروف الدول النامية من قبيل: الدول النامية المستوردة للغذاء، والدول الصغيرة الحجم في التصدير، والدول النامية التي لا يزيد فيها الناتج القومي للفرد عن ١٠٠٠ دولار في السنة، وحجم صادرات الدول النامية في السوق، وما الى ذلك. وفيما يلي موجز لأهم ما تضمنته الاتفاقات التي تهم دول الإسكوا بصفتها دول نامية وما يمكن أن تحصل عليه من معاملة تفضيلية وفقا لنصوص الاتفاقات:

(أ) <u>اتفاق الزراعة</u>

(١) تتمتع الدول النامية بنسب تخفيض أقل وبفترة أطول للتطبيق الزمني لشروط الاتفاق (النفاذ الى الأسواق، والدعم الداخلي، ودعم التصدير). وفيما يتعلق بالدعم الداخلي، تعفى الدول النامية من الالتزام بتخفيض الدعم الداخلي اذا كان الدعم لا يتجاوز ١٠ في المائة من اجمالي قيم السلعة وهي ضعف النسبة المسموح بها للدول المتقدمة (٥ في المائة)؛

(٢) يسمح للدول النامية بتقديم دعم داخلي للانتاج الزارعي في مجالات الاستثمار، ومدخلات الانتاج. ويسمح لها كذلك دون غيرها بتقديم دعم لتخفيض تكلفة تسويق الصادرات وتكاليف النقل الدولي؛

(٣) أصدر اجتماع مراكش قراراً وزارياً خاصاً بالدول النامية المستوردة الصافية للغذاء يعطيها الحق في التعويض عن الآثار السلبية التي قد تنتج عن تطبيق اتفاق الزراعة من حيث احتمال ارتفاع الأسعار. ويكون التعويض في شكل معونات غذائية و/أو مشتريات ميسرة و/أو قروض.

(ب) <u>اتفاق المنسوجات</u>

تتمتع الدول الصغيرة الحجم في التصدير بمعاملة تفضيلية من حيث زيادة معدل النمو (خلال الفترة الانتقالية ومدتها عشر سنوات) وذلك بالنسبة لرصيد الحصص المتبقي بعد الالغاء التدريجي له على أربع مراحل خلال مدة العشر السنوات (١٩٩٥ - ٢٠٠٥)؛

(ج) اتفاق الدعم

يعطي الاتفاق الدول النامية التي يقل فيها اجمالي الناتج القومي للفرد سنوياً عن ١٠٠٠ دولار الحق في منح دعم للتصدير دون التعرض لرسوم تعويضية تفرضها الدول الأخرى؛

(د) اتفاق الوقاية

ينص الاتفاق على منح الدول النامية فترة اضافية قدرها عامان إضافة إلى الفترة التي يسمح بها لسريان تطبيق إجراءات الوقاية التي تطبقها الدول الأخرى (٨ سنوات)؛

(هـ) اتفاق الاستثمار

يمنح الاتفاق الدول النامية فترة انتقالية مدتها خمس سنوات قبل تنفيذ أحكامه مقابل عامين للدول المتقدمة؛

(و) اتفاق الملكية الفكرية

يمنح الاتفاق الدول النامية فترة انتقالية مدتها خمس سنوات قبل تنفيذه، بالاضافة الى خمس سنوات أخرى بالنسبة لبراءات الاختراع الخاصة بالأغذية والعقاقير الطبية والمركبات الصيدلية؛

(ز) اتفاق الخدمات

يعطي اتفاق الخدمات مرونة من حيث مراجعة مشاكل ميزان المدفوعات التي تواجهها الدول النامية والتحلل من بعض الالتزامات، والحق في إقامة تجمعات اقتصادية في مجال الخدمات، وغيرها من الاستثناءات المقررة في نطاق السلع مثل حماية الآداب والنظام العام، وحماية حياة وصحة الانسان والحيوان والنبات. والأهم من المرونة المقررة في الإلتزامات العامة هو إقرار مبدأ القائمة الايجابية للقطاعات والقطاعات الفرعية للخدمات المفتوحة أمام الموردين الأجانب، وتحديد شروط دخول السوق الوطنية، والحق في التفرقة بين الموردين الوطنيين والأجانب، في جداول الالتزامات المحددة؛

(ح) تسوية المنازعات

نصت اجراءات تسوية المنازعات على حق الدول النامية في انهاء النزاع في فترة زمنية قصيرة، مع الاهتمام خلال المشاورات الخاصة بالنزاع بمشكلات ومصالح الدول النامية، والحق في أن يكون أحد أطراف فريق التحكيم من الدول النامية، على أن يشير فريق التحكيم الى كيفية أخذ المعاملة التمييزية للدول النامية في الاعتبار.

ثانياً- موقف دول الإسكوا من عضوية منظمة التجارة العالمية

٣٢- تعتبر جولة أوروغواي من أهم الأحداث الاقتصادية التي عرفها العالم خلال السنوات الأخيرة. فقد تمخض عنها إنشاء منظمة التجارة العالمية بعد أن تم التوصل الى مجموعة من الاتفاقات التجارية المتعددة الأطراف. وبالرغم من أن معظم الدول أعضاء اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) لم تنضم الى الاتفاق العام للتعريفات الجمركية والتجارة (الغات) الذي حلت محله منظمة التجارة العالمية بعد اضافة أبعاد جديدة الى الاتفاقات التجارية الدولية، وتمثل تلك الدول جزءاً لا يتجزأ من الاقتصاد العالمي، وسوف تتأثر بما يحدث فيه وتؤثر فيه سواء كانت أعضاء أو لم تكن في المنظمة الجديدة.

٣٣- ومع تنوع اقتصادات دول الإسكوا، فان درجة اهتمامها بالموضوعات التي تتناولها اتفاقات منظمة التجارة العالمية متنوعة. ومن الطبيعي أن تختلف من دولة الى أخرى، الا أنه مع اتساع نطاق ومجالات الاتفاقات، من المؤكد تأثير مجموعة الاتفاقات على كافة الدول بغض النظر عن عضويتها في المنظمة. وعلى سبيل المثال، تعتمد دول مجلس التعاون الخليجي، بحكم كونها دولاً نفطية، على الصادرات البترولية أساساً (الخام والمنتجة). وصحيح أن البترول الخام لا يخضع لحواجز جمركية (تعريفة جمركية) أو حواجز غير جمركية من قبل الدول المستوردة، بل أن العكس قد يكون صحيحا في بعض الأحيان، حيث أن المنتجات البترولية وغيرها من الصادرات غير البترولية التي بدأت تظهر في قائمة صادرات بعض تلك الدول في اطار خطط تنوع الانتاج والتصدير قد تخضع لحواجز غير جمركية. ولذلك، ينبغي النظر في ضرورة إلغاء أو تخفيف تلك القيود التي تعوق الصادرات، وتؤثر في الاستثمار الوطني والأجنبي بهدف تعزيز قدرة تلك الدول في مجال انتاج المواد البتروكيماوية وغيرها من المنتجات الصناعية الأخرى وازالة قيود نفاذها الى الأسواق العالمية.

٣٤- وتهتم مجموعة أخرى من دول الإسكوا بالسلع الزراعية انتاجاً، وتصديراً، واستيراداً، حيث أن الاتفاق الذي تم التوصل إليه في مجال التجارة في السلع الزراعية يقضي بادماج قطاع الزراعة وتطبيق مبادئ الغات عليه تدريجيا بعد التوصل الى اتفاق تخفيض الدعم الداخلي ودعم التصدير، والتخفيض التدريجي في التعريفة الجمركية للبنود الزراعية، الأمر الذي من شأنه أن يؤثر في الاتجاه العالمي للأسعار، ومن ناحية أخرى في تحسين فرصة النفاذ الى الأسواق العالمية للمنتجات الزراعية. وفي هذا القطاع بصفة خاصة، لا شك في أن الدول النامية سوف تتأثر باحتمال ارتفاع الأسعار نتيجة التخفيض في الدعم بأنواعه، بغض النظر عن الموقف من عضويتها في منظمة التجارة العالمية. ومن المنطقي أن حق التعويض الذي ينص عليه الاعلان الوزاري لن يطبق على غير الأعضاء، كما أن فرص دخول الأسواق بعد تخفيف القيود غير التعريفية، والاستفادة من التخفيضات الجمركية قد لا تتمتع بها الدول غير الأعضاء.

٣٥- أما التجارة في الخدمات، فتهتم بها معظم دول الإسكوا. فالدول الخليجية تهتم بالخدمات المصرفية، وتحرص على نفاذ تلك الخدمات الى الأسواق الدولية، كما أنها مفتوحة لاستيراد تلك الخدمات من الدول الأخرى. وتحتل كل من مصر والمملكة العربية السعودية مركزا متقدما في حجم التجارة الدولية من الخدمات، وتعتبر الخطوط الجوية المملكة العربية السعودية أكبر شركات النقل الجوي، من حيث حجم أعمالها وتقع في المرتبة الأولى في قائمة شركات النقل في الدول النامية.

٣٦- كما أن كافة دول الإسكوا تهتم بالخدمات المهنية نظراً لاستقبالها الكثير من تلك الخدمات، بينما تقوم بعض دول الإسكوا بتصدير هذه الخدمات الى دول المنطقة والعالم. ومع التوصل الى اتفاق التجارة في الخدمات، ازداد اهتمام دول المنطقة بهذا الاتفاق الجديد.

٣٧- وفي مجال التجارة الدولية في السلع، ونظراً الى أهمية قطاع الاستيراد السلعي لمعظم دول الإسكوا، من شأن قواعد المنافسة العادلة التي أقرت في اتفاقات الدعم والرسوم التعويضية، والاغراق والاجراءات المضادة، أن تخلق مصلحة حقيقية لحماية الانتاج الوطني وفقا لقواعد السلوك الدولي المتفق عليها.

٣٨- كما أن قواعد تسوية المنازعات التي أقرت ضمن حزمة اتفاقات جولة أوروغواي تعطي حقوقا للأطراف الضعيفة تحميها من الاجراءات الانفرادية التي تخرج عن المبادئ والقواعد التي تم الاتفاق عليها، والتي يتعذر حلها خارج اطار منظمة التجارة العالمية.

٣٩- وقد أعطت مجموعة الاتفاقات مرونة للدول النامية الأقل نمواً تخفف من إلتزاماتها لكي تتوازن مع ما تستطيع أن تحصل عليه من حقوق. بالاضافة الى أن منظمة التجارة العالمية تمثل المحفل الدولي للمفاوضات المستقبلية لكافة الدول في طرح اهتماماتها والدفاع عن مصالحها المتزايدة في مجالات التجارة الدولية المختلفة.

ألف- الدول الأعضاء

٤٠- تعتبر خمس دول من أعضاء اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) من الأعضاء المؤسسين للمنظمة الجديدة، حيث شاركت كل من الكويت ومصر - بحكم عضويتها في اتفاق الغات- في مفاوضات جولة أوروغواي حتى التوقيع على الوثيقة الختامية المتضمنة انشاء منظمة التجارة العالمية، ونصوص الاتفاقات التي تم التوصل اليها في الاجتماع الوزاري في مراكش (نيسان/ابريل ١٩٩٤). كما قامت كل من الامارات العربية المتحدة، والبحرين، وقطر بالتوقيع على تلك الوثيقة الختامية بحكم عضوية هذه الدول بحكم الواقع في اتفاق الغات، والتي كانت تطبقها منذ الانتداب البريطاني، رغم عدم مشاركتهم في أعمال جولة أوروغواي. وقد أنهت الدول الخمس جميعا الاجراءات الخاصة بالعضوية الكاملة، من حيث قبول الالتزامات المحددة في مجال السلع والخدمات من باقي أعضاء منظمة التجارة العالمية، وإنهاء الاجراءات الدستورية وفقا للتشريع الوطني لكل دولة من تلك الدول. وبذلك أصبح موقف دول الإسكوا من عضوية منظمة التجارة العالمية على النحو التالي:

عضوية دول الإسكوا في منظمة التجارة العالمية

الدول الأعضاء	الأعضاء المراقبون[١]	الدول غير الأعضاء
الامارات العربية المتحدة	الأردن	الجمهورية العربية السورية
البحرين	المملكة العربية السعودية	فلسطين
قطر	عُمان	لبنان[٢]
الكويت		العراق
مصر		اليمن

(١) هذه المجموعة من الدول في مراحل مختلفة من المفاوضات للانضمام الكامل.
(٢) وافق مجلس الوزراء اللبناني على التقدم بطلب العضوية.

باء- أهم الالتزامات المحددة للدول الأعضاء

٤١- وفقاً لأسس ومبادىء عضوية منظمة التجارة العالمية، فان الدول الخمس الأعضاء قد وافقت على الالتزام بقواعد السلوك التجاري الدولي الواردة في حزمة الاتفاقات التي تم التوصل اليها (مع الأخذ في الاعتبار المرونة الممنوحة للدول النامية في نصوص الاتفاقات). وبالاضافة الى ذلك فقد قبلت إلتزاماتها المحددة وفقا للجداول المحددة تفصيلاً في بروتوكول العضوية في مجالي السلع والخدمات، وفيما يلي نعرض ملخص الالتزامات التي قدمتها دول الإسكوا.

١- في مجال السلع

٤٢- الالتزام المحدد في مجال السلع يتلخص في تثبيت (ربط) بنود التعريفة الجمركية عند حدود معينة، بحيث لا يتم تعديلها بالزيادة الا بعد التشاور والاتفاق مع باقي الشركاء التجاريين أعضاء المنظمة. وذلك وفقاً لاجراءات تضمنتها المواد الخاصة بتعديل الالتزامات المحددة في نصوص الاتفاقية، والتي تقضي بإخطار باقي الأطراف لتحديد الأضرار التي قد تترتب على التعديل المطلوب بزيادة التعريفة الجمركية. وتعطي الحق للأطراف المتضررة في الحصول على تعويض مقبول من خلال تخفيض و/أو تثبيت بنود أخرى لها قيمة تجارية لتلك الأطراف مقابل الأضرار التي قد تترتب على التعديل. وهذه اجراءات معقدة ولكنها في نفس الوقت ممكنة من الناحية القانونية. وفيما يلي موجز لحدود التثبيت الجمركي لدول الإسكوا أعضاء منظمة التجارة العالمية.

الدول الأعضاء(*)	السلع الزراعية (نسبة مئوية)	السلع الأخرى (نسبة مئوية)	ملاحظات
الامارات العربية المتحدة	٤٠	٤٠	
البحرين	٣٥	٣٥	
قطر(**)	٢٠-١٢	٣٠-٥	فئات مختلفة مع استثناءات وإلتزامات بالتخفيض خلال ١٠ سنوات
الكويت	١٠٠	١٠٠	
مصر(**)	أعلى نسبة ٨٠	٧٠-٣	فئات مختلفة مع استثناءات(***)

(*) أخذت دول الإسكوا جميعا بمبدأ التثبيت الجمركي بسقف أعلى من التعريفة المطبقة.

(**) استثناءات كل من قطر ومصر تقع أساساً للاعتبارات الدينية (لحم الخنزير والمشروبات الكحولية) حيث فرضت رسوم جمركية مرتفعة عليها.

(***) قيود على استيراد المنسوجات تلغى في عام ١٩٩٨.

٢- في مجال الخدمات

٤٣- تختلف مبادئ اتفاق التجارة في الخدمات (GATS) عن التجارة في السلع، نتيجة لاختلاف طبيعة كيفية انتقال الخدمات من دولة أخرى، حيث حددت بأربع وسائل نص عليها الاتفاق، وسبقت الاشارة اليها

في الجزء السابق عند استعراض موجز الاتفاقات. أما فيما يتعلق بالالتزامات المحددة، فهي مدرجة في قائمة ايجابية، أي أن القطاعات والقطاعات الفرعية المدونة في تلك الجداول هي فقط المفتوحة للدخول الى السوق المحلية فيها بموجب الاتفاق دون غيرها، مع مراعاة أن قاعدة الدولة الأكثر رعاية (MFN) هي إلتزام عام. أما فيما يتعلق بالشروط الخاصة بالنفاذ الى السوق والمعاملة الوطنية، فلا بد من تدوينها في تلك الجداول، لأن قائمتها تعتبر قائمة سلبية، أي أن عدم تدوين أي شرط يعني أن النفاذ الى السوق أو المعاملة الوطنية مفتوحان في القطاع الخدمي المحدد في جداول إلتزامات الخدمات.

٤٤- وينص اتفاق الخدمات على امكانية تعديل الالتزامات على أن يتم ذلك بعد مرور ثلاث سنوات من الالتزام بشروط الاتفاق مع اتباع نفس مبدأ التشاور مع الأطراف الأخرى والتعويض للأطراف المتضررة الذي سبقت الاشارة اليه في مجال السلع.

٤٥- ومن ناحية أخرى، تلتزم الدول الأعضاء بموجب مواد الاتفاق بمبدأ التحرير التدريجي، حيث تم الاتفاق خلال الاجتماع الوزاري في مراكش على الآتي:

(أ) استمرار المفاوضات لتحسين الالتزامات المحددة في قطاعات محددة (الخدمات المالية، والاتصالات الأساسية، وانتقال الأفراد الطبيعيين، والنقل البحري). وقد تم التوقيع على بروتوكول الخدمات المالية، والاتفاق على استمرار المفاوضات خلال الاجتماع الوزاري الأول في سنغافورة خلال نيسان/ابريل ١٩٩٧. كما تم الاتفاق على الالتزامات المحددة في قطاع الاتصالات الأساسية (شباط/فبراير ١٩٩٧)، وتم تأجيل مفاوضات النقل البحري الى الجولة القادمة لمفاوضات الخدمات؛

(ب) تبدأ جولة المفاوضات القادمة في قطاع الخدمات في عام ٢٠٠٠، وأكد ذلك، الاعلان الوزاري الصادر في سنغافورة (كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦).

٤٦- وفيما يلي موجز عام للقطاعات الخدمية التي التزمت بها دول الإسكوا أعضاء منظمة التجارة العالمية:

الدول الأعضاء	قطاعات الخدمات المفتوحة في إطار اتفاق الخدمات(*)
الامارات العربية المتحدة	بعض خدمات الأعمال، والبريد السريع، والانشاءات، والبيئة، والخدمات المالية، والسياحة
البحرين	التأمين، وإعادة التأمين
قطر	بعض الخدمات المهنية (من بينها الاستشارات الهندسية، والخدمات الطبية، والبحوث والحاسوب)، والبريد، والانشاءات، والبيئة، والخدمات المالية، والسياحة
الكويت(**)	الأعمال، والانشاءات والخدمات الهندسية، والخدمات البيئية، والخدمات الصحية والاجتماعية، والسفر والسياحة
مصر	الانشاءات والخدمات الهندسية، والسياحة والسفر، والخدمات المصرفية، وسوق المال، والتأمين وإعادة التأمين، والنقل البحري والخدمات المساعدة

(*) من الأهمية الرجوع الى جداول الالتزامات في الخدمات لتحديد القطاعات الفرعية والشروط الخاصة بالنفاذ الى السوق والمعاملة الوطنية.

(**) قدمت الكويت جداول إلتزامات إضافية في الخدمات المالية (المصارف).

جيم- حقوق دول الإسكوا أعضاء منظمة التجارة العالمية

٤٧- يترتب على انضمام الدولة الى منظمة التجارة العالمية مجموعة من الحقوق في مقابل ما تقدمه من إلتزامات. ويمكن إيجاز تلك الحقوق في أربع مجموعات على النحو التالي:

(أ) التزام الأطراف الأخرى أعضاء منظمة التجارة العالمية بتطبيق القواعد العامة للسلوك التجاري عند التعامل مع الدولة العضو في كافة المجالات التي تشملها الاتفاقات، أي أن الالتزامات العامة الواردة في الاتفاق تمثل نفسها حقوقا لباقي الدول الأعضاء. وعلى سبيل المثال فان قواعد المنافسة العادلة والمتمثلة في اتفاق الدعم والرسوم التعويضية، واتفاق مكافحة الاغراق تمثل إلتزامات على الدولة العضو أمام الأطراف الأخرى، والعكس صحيح إذ انها تمثل حقوقاً لتلك الدولة لدى كافة الأعضاء في المنظمة؛

(ب) حق نفاذ السلع والخدمات الوطنية الى أسواق الدول الأخرى. وذلك وفقا لحدود التثبيت الجمركي الواردة في جداول باقي الأعضاء. وكذلك بالنسبة لجداول إلتزامات أعضاء منظمة التجارة العالمية في مجال الخدمات، فان من حق الخدمة الوطنية النفاذ الى أسواق الدول الأخرى وفقا لمضمون تلك الجداول التي توضح القطاعات الخدمية وشروط النفاذ الى السوق والمعاملة الوطنية المدونة في تلك الجداول؛

(ج) تكفل عضوية منظمة التجارة العالمية الاطلاع على السياسات التجارية للدول الأخرى، وما تتضمنه من إجراءات من شأنها التأثير على النفاذ الى الأسواق ومدى اتساقها مع الاتفاقات الدولية. والأهم من ذلك ان أجهزة المنظمة تعتبر منبراً للمشاركة في المفاوضات التجارية في المستقبل، بحيث يتمكن العضو من طرح الموضوعات التي يهتم بها، والمشاركة في صياغة الاتفاقات الجديدة التي وضع الكثير منها في جدول أعمال منظمة التجارة العالمية في المستقبل؛

(د) تعتبر آلية تسوية المنازعات التجارية الدولية أحد الانجازات الهامة لاتفاق الغات سابقاً. وقد تم تطويرها في جولة أوروغواي بحيث يتمكن الأعضاء من الدفاع عن مصالحهم، وإلغاء الاجراءات التي قد يتخذها الشركاء التجاريون والمناقضة للاتفاقات التي تم التوصل اليها، بما يكفل التطبيق العادل على كل الأعضاء؛

(هـ) المشاركة في المفاوضات المستقبلية بما يكفل الدفاع عن المصالح التجارية التي تهم تلك الدول، وصياغة الاتفاقات الجديدة التي تقرها الاجتماعات الوزارية.

دال- التفاوض لعضوية منظمة التجارة العالمية

٤٨- بدأت كل من الأردن، والمملكة العربية السعودية، وعُمان في التفاوض للحصول على العضوية الكاملة. ومن المنتظر أن تبدأ لبنان في وقت لاحق في تلك المفاوضات، بينما تقوم بعض دول الإسكوا بدراسة هذا الموضوع. ويتناول هذا الجزء مراحل التفاوض واجراءاته.

٤٩- ينص اتفاق انشاء منظمة التجارة العالمية (المادة ١٢) على أن الانضمام الى المنظمة يخضع لشروط يتم الاتفاق عليها بين الدولة التي تطلب الانضمام وباقي (الأطراف المتعاقدة) أعضاء المنظمة. وبناء على ذلك فان عضوية منظمة التجارة العالمية تتطلب استيفاء الشروط التالية من الدولة الراغبة في العضوية:

(أ) قبول مجموعة اتفاقات جولة أوروغواي (مراكش، ١٩٩٤) الخاصة بالتجارة في السلع، والتجارة في الخدمات، والجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية، وكذلك وثيقة التفاهم الخاصة بالقواعد والاجراءات الخاصة بتسوية المنازعات، وآلية مراجعة السياسات التجارية. ويلاحظ أن الانضمام الى هذه الاتفاقات (٢٤ اتفاقاً) كحزمة واحدة هو إلزامي، وهو اختياري لأربعة اتفاقات (الاتفاقات الجماعية) وهي:

(١) اتفاق اللحوم؛
(٢) اتفاق الألبان؛
(٣) اتفاق المشتريات الحكومية؛
(٤) اتفاق الطيران المدني.

(ب) تقديم جداول التثبيت الجمركي، والتي تتضمن بنود التعريفة الجمركية التي سيتم تثبيتها (ربطها) بحيث يلتزم بعدم زيادتها الا بعد الرجوع الى الأطراف المتعاقدة أعضاء منظمة التجارة العالمية، ووفقاً لقواعد ونصوص الاتفاقات الخاصة بتعديل التعريفة الجمركية المثبتة عند الانضمام؛

(ج) تقديم جداول إلتزامات الخدمات، وهي عبارة عن بيان بالقطاعات الخدمية وقطاعاتها الفرعية، التي تلتزم الدولة بفتحها أمام موردي الخدمة الأجانب، ووفقاً للشروط المدونة في الجداول عند النفاذ الى السوق الوطني، والمعاملة الوطنية ووفقاً لنصوص مواد اتفاق التجارة في الخدمات.

٥٠- ويمر طلب العضوية للدول التي ترغب في ذلك باجراءات تنظيمية للحصول على الموافقة المبدئية لمجلس منظمة التجارة العالمية. ويشكل فريق عمل برئاسة أحدى الدول الأعضاء في المنظمة لبحث طلب الانضمام الجديد، وعضوية هذا الفريق مفتوحة لكافة الدول أعضاء المنظمة. ويتولى فريق العمل مهمة المفاوضات نيابة عن المنظمة، ثم تطرح النتائج على المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية للموافقة أو استمرار المفاوضات، وتمر مفاوضات العضوية بثلاث مراحل تفصل أدناه.

٥١- <u>المرحلة الأولى</u>: مناقشة السياسة التجارية للدولة الراغبة في العضوية. وتبدأ باعداد الدولة لتقرير السياسة التجارية، وفقاً لنموذج أعدته سكرتارية منظمة التجارة العالمية. وتجري المناقشة في جلسة عامة -واحدة على الأقل- تضم كافة الأطراف المتعاقدة بالمنظمة حيث تدور المناقشات حول محورين:

(أ) تَفهم السياسة التجارية للدولة الجديدة العضوية، واتجاهات المستقبل بالنسبة لتلك السياسة؛

(ب) توضيح مدى التوافق و/أو التعارض بين سياسة الدولة طالبة العضوية، وقواعد وأنظمة اتفاقات التجارة الدولية.

٥٢- وتحقيقاً لذلك تجري المناقشات في اجتماعات رسمية و/أو غير رسمية ثنائية بين الدول الأعضاء والدولة الراغبة في العضوية. ويمكن أن تكون في شكل أسئلة توجه كتابة، وقد يتم الرد عليها كتابة أو في اجتماعات التفاوض للحصول على العضوية.

٥٣- ويتناول الإطار الذي وضعته سكرتارية منظمة التجارة العالمية لمذكرة السياسة التجارية أهم النقاط التالية[١]:

(أ) مقدمة عن الاقتصاد الوطني وخطة التنمية الاقتصادية؛

(ب) عرض للسياسات الاقتصادية المختلفة المالية، والنقدية، والتسعير ونظام المدفوعات الأجنبية، والعلاقات مع صندوق النقد الدولي، وسياسات الاستثمار المحلي والأجنبي، وسياسات المنافسة بشيء من التفصيل. وأصبحت المناقشات والأسئلة تتسم بطلب تفاصيل دقيقة في مجالات عديدة تتعلق بالسياسة الداخلية للدول التي تنوي الانضمام. ومثال ذلك: قوانين وإجراءات التسعير وممارستها، ونظام الضرائب، والدعم لقطاعات محددة من الاقتصاد خصوصاً الزراعة، ونظام الاستثمار الأجنبي، وميزان المدفوعات، ونظام التعريفة الجمركية وما يتضمن من مزايا تفضيلية لدول معينة، والاعفاءات الجمركية، وتراخيص الاستيراد وأنظمته، والمؤسسات الحكومية والعامة التي تمارس التجارة، والمواصفات والمقاييس للواردات والشروط الصحية، وعمليات النقد الأجنبي، ونظم الاحصاءات والنشرات الخاصة بالتجارة الخارجية، ونظام الملكية الفكرية؛

(ج) معلومات عن التجارة في الخدمات والإطار القانوني لمجالاتها المختلفة؛

(د) النظم والهيئات القائمة على تنفيذ السياسة الاقتصادية وأثرها على التجارة؛

(هـ) تفاصيل عن السياسات المؤثرة في تجارة السلع سواء للسياسة الصناعية وسياسة الدعم إن وجدت، والمناطق الحرة وتجارة الترانزيت، والمشتريات الحكومية؛

(و) السياسات المتعلقة بالزراعة (الانتاج، والاستيراد، والتصدير)؛

(ز) حماية الملكية الفكرية (الإطار القانوني، والأثر على التجارة)؛

(ح) الاتفاقات التجارية الثنائية التي تربط الدولة التي ترغب في العضوية مع غيرها من الدول الأخرى.

---

(١) تعمل الإسكوا على إعداد ترجمة عربية لمستند سكرتارية منظمة التجارة العالمية في شأن محتويات تلك المذكرة.

٥٤- المرحلة الثانية: تبادل العروض والطلبات حول الالتزامات المحددة. وتطلب الأطراف المتعاقدة بمنظمة التجارة العالمية من حكومة الدولة التي ترغب في العضوية إعداد تصور مبدئي (أولي) لشكل الالتزامات المحددة في مجالي التجارة في السلع، والتجارة في الخدمات. وتقدم الدولة العرضين كتابة الى سكرتارية المنظمة التي تتولى توزيعهما على كافة الدول الأعضاء للدراسة. ويحق لكافة الأطراف تقديم طلباتها المحددة لبحث إمكانية تلبيتها وإدراجها ضمن عروضها المحددة خلال تلك المرحلة.

٥٥- ويلاحظ من الناحية العلمية إمكانية التداخل الزمني في عملية تقديم العروض والطلبات. وقد يكون ذلك أيضاً خلال مناقشة السياسة العامة في المرحلة الأولى، حيث أن هناك مرونة في تداخل المراحل المختلفة التي يمكن أن تأخذ شكل مفاوضات ثنائية أو متعددة الأطراف تتم في جولة واحدة فقط، وربما تمتد الى عدة جولات.

٥٦- وأثناء مرحلتي المفاوضات الأولى والثانية المشار إليهما، يمكن للدولة الراغبة في العضوية أن تعدل جداول إلتزاماتها بالإضافة أو الحذف إذ يجب أن توازن بين أمرين:

(أ) مطالب الشركاء التجاريين التي من المؤكد أن تكون في اتجاه المزيد من التخفيض والتثبيت الجمركي، وفتح أوسع لقطاعات الخدمات أمام موردي الخدمات الأجانب؛

(ب) حاجة المنتجات السلعية والخدمية الوطنية الى الحماية المشروعة والمقبولة في إطار نصوص الاتفاقات.

٥٧- ويُتخذ قرار التوازن بين الإتجاهين في ضوء تقييم ما يقدم من إلتزامات وما ستحصل عليه الدولة الجديدة العضوية من حقوق في التطبيق العملي.

٥٨- المرحلة الثالثة: الإعداد لمشروع بروتوكول الانضمام. ويجري ذلك بعد الانتهاء من المرحلتين السابقتين وذلك بانتهاء المناقشة العامة، ووضع الالتزامات المحددة للدولة الراغبة في العضوية، وفقاً لما تقضي به القواعد والنصوص المختلفة للإتفاقات في مجالي السلع والخدمات، وبما يوضح نتائج المفاوضات والمداولات مع الدول أعضاء المنظمة بخصوص تلك الالتزامات المحددة. وتشمل هذه المرحلة الأخيرة إعداد مشروع بروتوكول الانضمام للحصول على العضوية الكاملة بعد موافقة ثلثي أعضاء المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية.

ثالثاً- قضايا المستقبل في جدول أعمال منظمة التجارة العالمية

٥٩- انتهت أعمال جولة أوروغواي بالتوصل الى مجموعة من الاتفاقات التجارية الدولية التي تحكم قواعد السلوك التجاري الدولي في مجالات التجارة في السلع، والتجارة في الخدمات، والنواحي التجارية في حقوق الملكية الفكرية. وقد وضعت آليات معقدة ينبغي للدول الأعضاء اتباعها، والإبلاغ المستمر بموجبها (Notifications) عن الاجراءات التي تتبعها الحكومات الوطنية بهدف التأكد من تمشّيها مع قواعد الاتفاقات الجديدة، مما أدى إلى عبء إداري لا يُستهان به خصوصاً بالنسبة للدول صغيرة الحجم،

إضافة الى متطلبات الإلتزام بآلية مراجعة السياسات التجارية (Trade Policy Review Mechanism (TPRM)).

٦٠- وتضمنت أيضا نصوص بعض الاتفاقات والقرارات والاعلانات الوزارية الواردة في الوثيقة الختامية لأعمال جولة أوروغواي، ما يمكن اعتباره برنامج عمل مقرراً لبعض الموضوعات خلال السنوات القادمة.

٦١- ومن ناحية أخرى، أبدت بعض الدول الرغبة في التوصل الى تفاهم دولي في بعض القضايا الأخرى - وذلك خلال المراحل النهائية لأعمال جولة أوروغواي - إضافة على جدول أعمال اللجنة التحضيرية لمنظمة التجارة العالمية في المستقبل القريب. ومن بين هذه الموضوعات قضايا التجارة والبيئة، والتجارة والمنافسة، والعلاقة بين التجارة الدولية ومعايير العمل. واتخذ الوزراء في اجتماع مراكش عام ١٩٩٤ قراراً بإنشاء لجنة فرعية تناقش قضايا التجارة والبيئة، وتشمل التجارة في كل من السلع والخدمات. كما تم الاتفاق على أن تتمكن اللجنة التحضيرية من إضافة موضوعات جديدة قد ترفض بعض الدول إدراجها في جدول الأعمال المستقبلي، ومن بينها: العلاقة ما بين النظام التجاري الدولي ومعايير العمل المعترف بها دوليا، والتجارة وسياسة المنافسة والتي تتضمن قواعد تمويل الصادرات والممارسات التجارية والتصديرية، والسياسات الاقليمية، والتجارة والاستثمار.

٦٢- ويتضمن الجدول ١ (الفقرة ٨١) ملخصاً لأهم الموضوعات المطروحة في برنامج العمل المستقبلي لمنظمة التجارة العالمية من واقع ما تم التوصل اليه في الاجتماع الوزاري لإنهاء أعمال جولة أوروغواي (مراكش، ١٩٩٤)، وكذلك الاجتماع الوزاري الأول لمنظمة التجارة العالمية (سنغافورة، ١٩٩٦).

٦٣- وفيما يلي عرض موجز لأهم قضايا المستقبل في جدول أعمال منظمة التجارة العالمية التي تهم دول الإسكوا، ولما تم التوصل إليه بشأنها خلال الاجتماع الوزاري الأول في سنغافورة.

ألف- النظام التجاري الدولي ومعايير العمل الدولية

٦٤- ترجع محاولات إدراج موضوع معايير العمل الدولية[٢] وعلاقتها بالتجارة الدولية الى ما قبل جولة أوروغواي حيث قدمت الولايات المتحدة الأمريكية، بتأييد من بعض الأطراف المتعاقدة في اتفاق الغات ١٩٤٧، الى مجلس الغات اقتراحات متتابعة تهدف الى محاولة الوصول الى إجماع على إنشاء فريق عمل لبحث الموضوع. وقد رفضت اقتراحاتها في كل مرة لعدم تحقق توافق الآراء، ولم يمنع ذلك من تكرار المحاولات لعرض الموضوع على مستوى اللجان ومجلس الغات حيث كان يقابل بالرفض. ومن ناحية أخرى كانت الدول النامية، وبعض الدول المتقدمة ترى أن هذا الموضوع حيلة حمائية لإعاقة حرية

---

(٢) يقصد بمعايير العمل الدولية ما تضمنته الاتفاقات والقرارات والتوصيات التي أقرتها منظمة العمل الدولية (ILO) والتي اعتمدت في المجالات الآتية: حقوق الانسان الأساسية، والاستخدام، والسياسة الاجتماعية، وادارة العمل، والعلاقات الصناعية، وظروف العمل والضمان الاجتماعي، وتشغيل النساء والأطفال والصغار، والعمال المسنون، والمهاجرون، والعمال من الشعوب الأصيلة والأقاليم التابعة، والفئات الخاصة.

تدفق التجارة، والضغط على البلدان النامية لاعتماد معايير عمل محددة في إطار شروط جديدة للنفاذ الى الأسواق الدولية. الأمر الذي يؤدي الى التقليص من الميزة النسبية التي تكتسبها الدول النامية في بعض مجالات الصناعة والزراعة في الانتاج والتصدير الى الأسواق الدولية.

٦٥- وقد أثير موضوع معايير العمل الدولية وعلاقتها بالتجارة، والذي يُشار إليه أيضاً "بالشرط الاجتماعي"، خلال المراحل الأخيرة من مفاوضات جولة أوروغواي. إلا أن اقتراحات الولايات المتحدة الأمريكية في هذا المجال لم تحصل على توافق الآراء مثلما حدث من قبل، واكتفى الاجتماع الوزاري (مراكش، ١٩٩٤) بالاشارة الى رغبة بعض الأطراف في دراسة هذا الموضوع في المستقبل دون أن يتخذ قراراً في هذا الشأن.

٦٦- وتجدر الاشارة الى أن اتفاق الغات، ١٩٤٧ تضمن اشارة جزئية الى هذا الموضوع في استثناءات تطبيقه التي تسمح للأطراف المتعاقده التحلل من إلتزاماتها (المادة ٢٠، الفقرة (هـ)) والتي نصت على أن يكون من بين تلك الاستثناءات المنتجات المتصلة بعمال السجون فقط.

٦٧- وخلال أعمال اللجنة التحضيرية للاجتماع الوزاري الأول، أقتُرح أن يُعرض هذا الموضوع على اجتماع سنغافورة (كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦) دون التمكن من التوصل الى مشروع قرار خلال الأعمال التحضيرية. فقد عارضت كثير من البلدان النامية، وبعض الدول المتقدمة الربط بين قضايا التجارة ومعايير العمل على أساس أن ذلك قد يؤثر سلباً على نتائج جولة أوروغواي والفرص المتاحة من خلالها، نتيجة لتقويض الميزة النسبية لتلك الدول. لأن من شأن هذا الموضوع أن يرفع تكاليف صادراتها ويؤدي بالتالي الى خروجها بسبب ارتفاع الأسعار، أو أنها قد تواجه قيوداً تجارية.

٦٨- وأقر الاجتماع الوزاري الأول في سنغافورة بولاية منظمة العمل الدولية على موضوع معايير العمل. وأكد المؤتمر على عدم استخدامها كأداة حماية للتجارة، وتم الاتفاق على عدم المساس بالميزة النسبية للدول ذات الأجور المنخفضة للعمالة، وخاصة الدول النامية. وجرت الإشارة في هذا الصدد الى التعاون المستمر بين سكرتارية منظمة التجارة العالمية ومنظمة العمل الدولية في هذا الشأن.

٦٩- ولا يعطي هذا القرار ولاية لسكرتارية منظمة التجارة العالمية في هذا الموضوع، كما لا يمنع من إعادة طرحه مرة أخرى في مناسبات قادمة.

باء- اتفاق تحرير التجارة في منتجات تكنولوجيا المعلومات وبعض الأدوية (ITA & Pharmaceuticals)

٧٠- عُرض على المؤتمر الوزاري الأول في سنغافورة مشروع تقدمت به مجموعة من الدول (٢٨ دولة تنتج نحو ٩٠ في المائة من التجارة العالمية لمنتجات تكنولوجيا المعلومات) الإتفاق على إلغاء التعريفة الجمركية بالكامل وغيرها من الرسوم والضرائب الأخرى على مراحل تبدأ في عام ١٩٩٧ وتنتهي في عام ٢٠٠٠، مع تحديد المشمول السلعي الذي يتضمنه الاتفاق الجديد، بالاضافة الى الموافقة على الإعفاء الكامل لأكثر من ٤٠٠ منتج من الأدوية من الرسوم الجمركية. وتتضمن قائمة الدول التي وافقت على هذا المشروع الدول الصناعية الكبرى، ومجموعة من الدول النامية من بينها: إندونيسيا، وكوريا

الجنوبية، وسنغافورة، والهند، ورومانيا، وتايلند، وهونغ كونغ، والصين، وجميعها من الدول المنتجة لهذه السلع.

٧١- والهدف من هذا الاتفاق هو تطوير كفاءة الأداء على مستوى العالم في نقل التكنولوجيا الحديثة من خلال تسهيل التجارة الدولية في هذه المنتجات. وأقر المؤتمر أن يعقد اجتماع للخبراء في مطلع عام ١٩٩٧ في جنيف لوضع تفاصيل الاتفاق ومن بينها مراحل التدرج في إلغاء التعريفة الجمركية، والرسوم والضرائب الأخرى، ومراجعة البنود السلعية التي يشملها الاتفاق وتبويبها، والمشاورات وتسوية المنازعات حول الاتفاق، وقبول الاتفاق من أطراف أخرى. وهناك اتجاه نحو تطبيق مبدأ الدولة الأكثر رعاية على الدول التي لم تنضم للإتفاق بحيث يمكن نفاذ منتجاتها المشمولة بالاتفاق عند تصديرها الى الأطراف الأخرى.

جيم- المشتريات الحكومية

٧٢- يعتبر اتفاق المشتريات الحكومية (Government Procurement) أحد الاتفاقات الجماعية التي أقرت في جولة أوروغواي. أي أنه أحد الاتفاقات الأربعة التي تركت للدول أعضاء منظمة التجارة العالمية حرية الانضمام إليها أو عدم الإنضمام.

٧٣- وتقوم مبادىء هذا الاتفاق على تبادل الحق في نفاذ السلع والمنتجات التي تشتريها أو تستوردها الهيئات والمؤسسات الحكومية الوطنية في الدول أعضاء الاتفاق، ومعظمها من الدول المتقدمة. ونتيجة لكبر حجم المشتريات الحكومية في الدول النامية من ناحية، وعدم قدرة سلعها على النفاذ الى أسواق الدول المتقدمة للهيئات والمؤسسات الحكومية، فإن معظم الدول النامية لم تنضم للاتفاق لعدم وجود توازن مقبول بين إلتزاماتها وحقوقها. ولا توجد أي من دول الإسكوا بين أعضاء هذا الاتفاق.

٧٤- وتجدر الاشارة الى أن تطبيق اتفاق المشتريات الحكومية في قطاع الخدمات تُرك اختيارياً لكل من الدول النامية والمتقدمة. إلا أنه من المقرر أن تبدأ المفاوضات حول هذا الموضوع في وقت لاحق في لجنة الخدمات.

٧٥- وقامت الدول المتقدمة بممارسة ضغوط لإدراج موضوع إلتزام كافة الأطراف باتفاق المشتريات الحكومية في جدول أعمال الفترة المقبلة، نظراً الى أهمية حجم تلك التجارة الدولية. وجرى ربط هذا الموضوع بمكافحة الفساد والرشوة في بعض الدول. واتفق الاجتماع الوزاري في سنغافورة على تشكيل مجموعة عمل تبحث الشفافية (تبادل المعلومات) في الاجراءات الوطنية للمشتريات الحكومية، بغرض التوصل الى دراسة يمكن أن تكون أساساً لاتفاق مستقبلي لمعالجة الشفافية في المشتريات الحكومية مع الأخذ في الاعتبار السياسات الوطنية، بما يفتح المجال لمنح بعض المزايا التفضيلية للموردين الوطنيين للمشتريات الحكومية.

دال- الاستثمار وقواعد المنافسة

٧٦- انتهت جولة أوروغواي الى التوصل الى اتفاق بشأن الجوانب التجارية في إجراءات الاستثمار (TRIMs) والذي يتضمن عدم وضع قيود باستخدام المكون المحلي بنسبة معينة للتصدير أو عدم البيع في السوق الوطني، وهو ما يعتبر مخالفاً لقواعد الغات نتيجة لما يسببه من تشوهات أو إعاقة في التجارة. ولهذا تعهدت الدول بالتخلص من تلك القيود بموجب اتفاق الجوانب التجارية في إجراءات الإستثمار.

٧٧- كما أن ما تم التوصل إليه في اتفاق التجارة في الخدمات وارتباط بعض الأعضاء بالتزامات محددة - فيما يتعلق بحق التأسيس في بعض القطاعات أو القطاعات الفرعية - يعطي الحق للاستثمار الأجنبي في التواجد بالسوق الوطني في البلدان التي التزمت بذلك في إلتزاماتها المحددة في قطاع الخدمات.

٧٨- ومع ذلك، فإن الدول المتقدمة تسعى الى تحقيق المزيد من فتح الأسواق العالمية في مجال الاستثمار بالتوصل الى اتفاق دولي جديد للإستثمار على غرار اتفاقات التجارة، ليحل محل الاتفاقات الثنائية والاقليمية ويضع ضوابط جديدة لحرية الاستثمار بين الدول أعضاء منظمة التجارة العالمية.

٧٩- ومن ناحية أخرى، فإن قواعد المنافسة الواردة في الاتفاقات الخاصة بالإغراق والدعم، وبعض الضوابط الواردة في الاتفاقات الأخرى تحد من الآثار السلبية لحرية التجارة التي من شأنها الاضرار بالمنافسة في مجالي السلع والخدمات. بالاضافة الى الدور الذي يؤديه مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) في موضوع الممارسات التجارية التقييدية والذي يستكمل قواعد اتفاقات منظمة التجارة العالمية.

٨٠- وبعد مناقشات مكثفة خلال الأعمال التحضيرية لمؤتمر سنغافورة، وخلال الاجتماع الوزاري، كان هذا الموضوع في قمة جدول الأعمال. وتم التوصل الى نص توفيقي يقضي بتشكيل مجموعتي عمل، الأولى، تُعنى بفحص العلاقة بين التجارة والاستثمار؛ والثانية، تُعنى بدراسة القضايا المتعلقة بالتجارة وسياسة المنافسة. وقد أقر في النص دور الأونكتاد في هذا المجال وأعطيت فترة زمنية قدرها عامان لقيام المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية بمراجعة نتائج أعمال المجموعتين المشار إليهما ومناقشتها وإقرارها بإجماع الأعضاء. وبناء على ذلك، فإن أي مفاوضات مستقبلية لوضع ضوابط متعددة الأطراف في الاستثمار والمنافسة تلتزم الحصول على إجماع المنظمة. وجاء في الاعلان الوزاري أن دراسة هذه الموضوعات تأخذ في الإعتبار الظروف التنموية للدول النامية.

٨١- وفيما يلي جدول يوضح أهم الموضوعات المدرجة في جدول أعمال منظمة التجارة العالمية خلال السنوات القادمة.

الجدول ١- أهم الموضوعات المدرجة في جدول أعمال منظمة التجارة العالمية خلال السنوات القادمة

	التجارة في السلع	التجارة في الخدمات	موضوعات أخرى
أولاً- قرارات الاجتماع الوزاري، ونصوص الوثيقة الختامية (مراكش، ١٩٩٤)			
١٩٩٧	- المراجعة الأولى لاتفاق الفحص قبل الشحن	- مفاوضات المشتريات الحكومية في إطار اتفاق الخدمات - مفاوضات اجراءات الوقاية في إطار اتفاق الخدمات	- مراجعة اتفاق الملكية الفكرية (TRIPs) بالنسبة للمؤشرات الجغرافية
١٩٩٨	- وضع معايير مراجعة منازعات مكافحة الاغراق وتطبيق حالات الاجراءات التعويضية - المراجعة الأولى لتطبيق اتفاق الحواجز الفنية للتجارة - مراجعة تنفيذ نصوص اتفاق الصحة والصحة النباتية	- بحث نتائج أعمال لجنة التجارة والبيئة في مجال الخدمات	
١٩٩٩	- التفاوض على تحسين وتعديل اتفاق المشتريات الحكومية (بالنسبة للأعضاء في الاتفاق) - مراجعة نصوص اتفاق الدعم		- مراجعة نصوص التراخيص في اتفاق الملكية الفكرية - مراجعة قواعد واجراءات نظام تسوية المنازعات
٢٠٠٠	- البدء في المفاوضات بشأن مزيد من اجراءات الاصلاح في اتفاق الزراعة	- البدء في مفاوضات الجولة الأولى لتحسين الالتزامات المحددة في الخدمات، مع مراجعة استثناءات قاعدة الدولة الأكثر رعاية في اتفاق الخدمات	
بعد عام ٢٠٠٠ وحتى ٢٠٠٥	- مراجعة قواعد سحب وتعديل الالتزامات المحددة	- وضع قواعد نظام الدعم والاجراءات التعويضية في التجارة في الخدمات	- بدء المراجعة الدولية (كل سنتين) لاتفاق الملكية الفكرية، تتضمن تحسين قواعد المؤشرات الجغرافية
ثانياً- قرارات الاجتماع الوزاري الأول (سنغافورة، كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦)			
١٩٩٧	- تنظيم اجتماع مع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) بمشاركة كل من الهيئات الدولية التي تقدم المعونات، والمؤسسات المالية الدولية لوضع برنامج عمل خاص لتعظيم استفادة الدول الأقل نمواً من النظام التجاري الدولي الجديد.		
١٩٩٧	- انهاء الاتفاق المبدئي لبعض أعضاء المنظمة الخاص بإلغاء الرسوم الجمركية على المنتجات الاعلامية والتكنولوجية ومجموعة من الأدوية (٤٠٠ بند) وتستفيد بموجبه كل الدول من الاعفاء وفقاً لقاعدة الدولة الأكثر رعاية	- الانتهاء من مفاوضات قطاع الاتصالات الأساسية - البدء في مفاوضات تحسين الالتزامات في قطاع الخدمات المالية	- انشاء مجموعة عمل لبحث العلاقة بين التجارة والاستثمار - ومجموعة أخرى لدراسة اقتراحات الأعضاء في شأن التجارة وسياسات المنافسة

.../

الجدول ١- (تابع)

	التجارة في السلع	التجارة في الخدمات	موضوعات أخرى
		- مفاوضات قطاع النقل البحري تتم خلال الجولة القادمة في عام ٢٠٠٠	وتعمل المجموعتان بالتنسيق والتعاون مع الأونكتاد على أن يعرض الأمر على مجلس منظمة التجارة العالمية خلال عامين لاتخاذ ما يراه مناسباً باجماع أعضاء المنظمة
١٩٩٨/١٩٩٧	- قيام مجلس التجارة في السلع بالتعاون مع المنظمات الدولية الأخرى في وضع قواعد لتبسيط التجارة الدولية في إطار قواعد منظمة التجارة العالمية	- التقدم في مفاوضات ومعايير الخدمات المهنية ومنها المحاسبة قبل نهاية عام ١٩٩٧	
	- تكوين مجموعة عمل لبحث الشفافية للسياسات الوطنية للمشتريات الحكومية، ووفقا للنتائج يوضع الاتفاق المناسب	- الاعداد للمفاوضات الخاصة بنظم الوقاية والمشتريات الحكومية في الخدمات، والدعم	
التأكيد على البدء في اجراء دراسات تبادل المعلومات في إطار التمهيد لوضع جدول أعمال الاجتماع الوزاري المقبل (جنيف، ١٩٩٨)، على أن تتم في المواعيد المحددة التي اتفق عليها في اجتماع مراكش في الاتفاقات التالية: الزراعة، والخدمات، والملكية الفكرية. ومراجعة مجموعة أخرى من الاتفاقات هي: مكافحة الاغراق، والتقييم الجمركي، وتسوية المنازعات، وتراخيص الاستيراد، والفحص قبل الشحن، وقواعد المنشأ، والدعم والاجراءات التعويضية، والحواجز الفنية للتجارة، والمنسوجات والملابس، ونظام مراجعة السياسة التجارية، والجوانب التجارية في مجال الملكية الفكرية، والجوانب التجارية في اجراءات الاستثمار.			

رابعاً- مجالات نشاط الإسكوا في موضوعات منظمة التجارة العالمية

٨٢- يتضح من استعراض الأقسام الثلاثة السابقة من هذا التقرير الطبيعة الخاصة لمنطقة الإسكوا فيما يتعلق بموضوعات منظمة التجارة العالمية. فقد كان الاهتمام قبل مفاوضات جولة أوروغواي غير ملموس، الا أنه تزايد مع بدء ظهور نتائج الجولة. وتطور الاهتمام من تتبع النتائج الى طلب العضوية والمشاركة الكاملة في المنظمة، ودراسة الموضوعات والاجراءات في آن واحد. واختلفت اهتمامات دول المنطقة نظرا لاختلاف الهياكل الاقتصادية، والسياسات التجارية فيها. ومع تعدد الموضوعات والاتفاقات التي ترعاها المنظمة الجديدة، كان من الطبيعي أن تختلف أولويات واهتمامات دول منطقة الإسكوا كغيرها من المناطق الأخرى في توجيه الاهتمام وتباينه في موضوعات واتفاقات المنظمة المتشعبة والمتشابكة في نفس الوقت.

٨٣- وفيما يتعلق بالموضوع الاجرائي، أي العضوية، تتوزع دول الإسكوا ما بين دول تدرس الموضوع من الناحية الفنية لتقييم آثار الانضمام تمهيداً لاتخاذ قرار، ودول أخرى أعضاء شاركت في المفاوضات وأنهت موضوع العضوية وأصبح في مقدمة أولوياتها بناء الهيكل الاداري والقانوني لتطبيق إلتزاماتها، وفي نفس الوقت تعظيم الاستفادة من حقوقها في ظل ما تتيحه مجموعة الاتفاقات الجديدة من حقوق. وبين هاتين المجموعتين تقع مجموعة الدول التي بدأت مفاوضات الانضمام في مراحلها المختلفة وما يتطلبه ذلك من اعداد للمستندات والمناقشات العامة ومفاوضات الالتزامات المحددة. وتتفق المجموعات الثلاث في الحاجة الملحة الى دراسات تحليلية واقتصادية لتقييم الآثار المترتبة على النظام التجاري الدولي الجديد، بما في ذلك الدول التي لم تتخذ قراراً نهائياً بالانضمام الى المنظمة الجديدة. لأن عدم عضويتها لا يعني أنها لن تتأثر، أو أنها تحاشت الآثار السلبية بعدم الانضمام، اذ أن هذه النتيجة غير صحيحة في قدر كبير من الآثار السلبية التي قد ترتبت على الاتفاقات الجديدة، والتي تمتد الى غير الأعضاء.

٨٤- وفي ضوء تلك الاحتياجات المتنوعة، يعكس نشاط اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) في معالجة موضوع منظمة التجارة العالمية احتياجات أعضائها، ويدور هذا النشاط حول أربعة محاور على النحو التالي:

(أ) تقديم الخدمات الاستشارية للدول الأعضاء بما يتناسب مع المرحلة التي تمر فيها من حيث عضويتها في المنظمة الجديدة. وتتنوع الخدمات الاستشارية بين دراسة آثار العضوية لاتخاذ قرار بشأنها، أو وضع برنامج عمل تمهيداً لمفاوضات الانضمام، أو وضع خطة لتناول الاتفاقات الجديدة في الدول حديثة العضوية، وما الى ذلك. وقد بدأت الإسكوا تقديم هذه الخدمات الى كل من: الأردن، والامارات العربية المتحدة، والبحرين، والجمهورية العربية السورية، وفلسطين، والكويت، ولبنان، ومصر. وبترتيب خاص مع مكتب برنامج الأمم المتحدة الانمائي بدأ تقديم الخدمات الاستشارية الى الجماهيرية العربية الليبية رغم أنها ليست من أعضاء الإسكوا؛

(ب) تتضمن خطة الإسكوا لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ إعداد مجموعة من الدراسات القطاعية في المجالات المختلفة من حيث آثار اتفاقات منظمة التجارة العالمية على قطاعات الزراعة،

والمنسوجات والملابس، والبترول والمنتجات البترولية. وقد انتهت الإسكوا من دراسة عن آثار اتفاق الخدمات على قطاع الانشاءات والمقاولات في الدول العربية. وترحب الإسكوا بأي مقترحات من الدول الأعضاء أو من المنظمات الدولية الأخرى لدراسات مشتركة تغطي مجالات أخرى تهم اقتصادات المنطقة؛

(ج) اعداد برامج مشتركة مع المنظمات والهيئات الاقليمية للدراسة والتدريب في المجالات التي تشملها الاتفاقات الجديدة والتي تدخل في اختصاصات وعمل تلك المنظمات والهيئات الاقليمية؛

(د) التعاون مع المنظمات الدولية المتخصصة وبصفة خاصة الأونكتاد وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) من ناحية، ومنظمة التجارة العالمية من ناحية أخرى، لما لها من خبرة عالمية في هذا الموضوع. وذلك لوضع برامج مشتركة وتنفيذها مع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا لما لديها من معرفة ودراية بطبيعة واحتياجات هذه المنطقة.

٨٥- وفي هذا المجال، شاركت الإسكوا مع عدد من الهيئات والمنظمات الدولية من خلال نشاطها في دول المنطقة على النحو التالي:

(أ) المساهمة مع الأونكتاد، ومركز التجارة الدولية المشترك بين الأونكتاد والغات، وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي في تنظيم وتقديم أوراق العمل في الاجتماعين التاليين:

(١) اجتماع الخبراء العرب لبحث آثار جولة أوروغواي على الدول العربية (البحرين، آذار/مارس ١٩٩٦)؛

(٢) التجارة الخارجية لدول مجلس التعاون الخليجي في اطار منظمة التجارة العالمية والاتحاد الأوروبي (البحرين، آذار/مارس ١٩٩٦).

(ب) المشاركة مع كلية الزراعة/الجامعة اللبنانية ومعهد البحوث الزراعية في مونبيليه بفرنسا في اعداد وتنفيذ الدورة التدريبية لدراسة اتفاق الزراعة في اطار منظمة التجارة العالمية وآثاره على دول البحر الأبيض المتوسط وبمشاركة محاضرين ودارسين من دول البحر الأبيض المتوسط؛

(ج) تقديم ورقة العمل الرئيسية عن "تنمية الصادرات السورية في ضوء النظام التجاري الدولي الجديد" في ندوة خاصة عقدت في دمشق في حزيران/يونيو ١٩٩٦، وشارك فيها برنامج الأمم المتحدة الانمائي، ومركز التجارة الدولية، والبنك الدولي، وصندوق النقد الدولي، ومنظمة التجارة العالمية، والأونكتاد؛

(د) دراسة عن استراتيجية التفاوض لانضمام الأردن الى منظمة التجارة العالمية للمناقشة في ندوة عقدت في أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ في عمّان شارك فيها الأونكتاد، وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي، ومنظمة التجارة العالمية، وكذلك ندوة لاحقة عن العلاقات التجارية الأوروبية الأردنية في إطار مشروع الشراكة؛

(هـ) المساهمة مع مركز التجارة الدولية في جنيف في تقديم "دليل لرجال الأعمال في التعامل مع اتفاقات التجارة الدولية" في شكل حلقات دراسية في دول الإسكوا بدأت بالأردن في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦؛

(و) الاشتراك مع الأونكتاد، ومنظمة التجارة العالمية، وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي في أعمال الحلقة الدراسية حول النظام التجاري الدولي الجديد وآثاره على الاقتصاد الفلسطيني، المنعقدة في رام الله من ٣ الى ٥ آذار/مارس ١٩٩٧؛ وفي غزة من ٦ الى ٧ آذار/مارس ١٩٩٧.

٨٦- وفيما يلي موجز للدراسات التي تقوم الإسكوا بإعدادها عن التحديات والفرص في ظل اتفاق الغات ومنظمة التجارة العالمية وآثارها على دول الإسكوا:

المرفق الأول: التحديات والفرص في مجال الزراعة في ظل اتفاق الغات ومنظمة التجارة العالمية في دول الإسكوا، مع إشارة خاصة الى مصر؛

المرفق الثاني: التحديات والفرص في ظل اتفاق الغات ومنظمة التجارة العالمية: الاستعدادات في قطاع المنسوجات والملابس في منطقة الإسكوا بعد جولة أوروغواي؛

المرفق الثالث: التحديات والفرص في نظام التجارة العالمي الجديد: اتفاقات جولة أوروغواي، فيما يتعلق بالنفط الخام والمنتجات النفطية والصناعات البتروكيماوية في دول منطقة الإسكوا؛

المرفق الرابع: اتفاق الغات ومنظمة التجارة العالمية وأثرهما على نقل التكنولوجيا في الصناعات الدوائية في عدد من دول الإسكوا.

المرفق الأول

التحديات والفرص في مجال الزراعة في ظل اتفاق الغات ومنظمة التجارة العالمية في دول الإسكوا مع إشارة خاصة الى مصر

الهدف الأساسي للدراسة هو مساعدة دول الإسكوا التي وقّعت على اتفاق الغات أو الدول التي بصدد الإنضمام الى منظمة التجارة العالمية، وكذلك الدول التي يُحتمل أن تنضم إلى عضويتها. وتهدف الدراسة إلى التعريف بأهم القضايا المتعلقة باتفاق الزراعة لتمكين هذه الدول من التصدي للتحديات والإستفادة من الفرص المتاحة، التي تواجه الدول الأعضاء وغير الأعضاء، في منظمة التجارة العالمية. والغرض من ذلك هو تعضيد الآثار الايجابية وتقليل الآثار السلبية الناجمة عن تنفيذ الاتفاق.

وكمثالٍ على أهم الشركاء التجاريين، تبحث الدراسة في شتى الإلتزامات العامة والمحددة بالنسبة لمصر والمجموعة الأوروبية، لإلقاء الضوء على كيفية التعامل مع أهم القضايا المتصلة بالزراعة في اتفاق الغات خلال عملية تحرير التجارة.

وتستعرض الدراسة أهم المبادىء العامة لاتفاق الغات ومنظمة التجارة العالمية وموقف دول الإسكوا في هذا الشأن.

كما تستعرض الدراسة الأثر المتوقع لاتفاق الزراعة على تجارة السلع الزراعية في المنطقة، والتغير في سياساتها، والإجراءات الإصلاحية المتخذة، والتجمعات الإقليمية، وذلك لمعرفة كيفية وفاء دول المنطقة بالتزاماتها والإستفادة من الترتيبات الجديدة.

وتقدم الدراسة تحليلاً للجداول المحددة لالتزامات مصر والإتحاد الأوروبي وذلك بالنسبة لاستيراد وتصدير بعض السلع الزراعية الرئيسية حتى يمكن التعرف على كيفية الوصول الى أسواق كبار الشركاء التجاريين لدول المنطقة، وكذلك للتعرف على شتى الفرص والتحديات القائمة.

ثم تقدم الدراسة تلخيصاً، وخاتمة، لتلقي الضوء على أهم النتائج والتوصيات التي تنطوي على أهمية لدول المنطقة، لمساعدة الحكومات، وصانعي السياسات، ورجال الأعمال على تعزيز القدرات الانتاجية والتصديرية.

وأما مرفق الدراسة فهو يناقش السمات الأساسية لاتفاق الزراعة في إطار الغات ١٩٩٤ فيما يتعلق بالنفاذ الى الأسواق، والمساندة والدعم، وغير ذلك من السياسات التي تقيّد حركة التجارة الدولية. كما يستعرض المرفق شتى اللجان التي أنشأتها منظمة التجارة العالمية للتصدي لبعض القضايا التي طرأت أو من المنتظر أن تطرأ أثناء تنفيذ اتفاق الزراعة.

ولعل من المفيد أن نذكر أن المراجعة الأولى لاتفاق الزراعة سوف تجري في عام ١٩٩٩. ومن المنتظر في استعراض ١٩٩٩ أن تكون الحواجز التي تواجه تحرير التجارة في السلع الزراعية أكثر وضوحاً وشفافية ويمكن عندئذ للأطراف المتعاقدة أن تعمل بمزيد من الكفاءة لزيادة التجارة وإزالة الحواجز التجارية.

.../

وتذهب التقديرات الى أن حجم التجارة في المواد الزراعية بالمنطقة تبلغ قيمته ٣ر١٧ مليار دولار؛ أي حوالي ٩ في المائة من التجارة الإجمالية للمنطقة في عام ١٩٩٤. وكانت معظم الواردات عبارة عن مواد غذائية (٨٢ في المائة) مثل القمح، والأرز، والزيوت، والشعير، واللحوم، والألبان ومنتجاتها، والسكر، والشاي، والبن. وجدير بالذكر أن الإتحاد الأوروبي، والولايات المتحدة الأمريكية، ثم تركيا، وأمريكا اللاتينية واستراليا هي أكبر الدول المصدرة للمنتجات الزراعية الى المنطقة. كما أن الولايات المتحدة هي أكبر مصدر للقمح الى المنطقة. بينما نجد أن أهم السلع الزراعية التي تصدرها المنطقة هي الفواكه والخضروات. وهناك سلع أخرى يمكن تصديرها منها الحيوانات الحية، والقطن الشعره، والبذور، وبالنسبة لبعض الدول، الحبوب. وأهم المحاصيل التي يمكن تصديرها من مصر هي الموالح (البرتقال أساساً) وكذلك البطاطس، والطماطم، والقطن الشعره، والأرز وبعض البذور. أما أكبر الأسواق التي تصدر إليها هذه المنتجات فهي الاتحاد الأوروبي، ودول مجلس التعاون الخليجي، ودول الإتحاد السوفياتي سابقاً.

وفي هذا الصدد فإن الأحكام المتعلقة بالزراعة في جولة أوروغواي، سوف تسفر عن التوصل الى بعض الإلتزامات المحددة في كل مجال من المجالات التالية: النفاذ الى الأسواق، دعم الإنتاج المحلي، دعم الصادرات، وكذلك فيما يتعلق بالقضايا الصحية وقضايا الصحة النباتية. ومن المتوقع أن يؤدي ذلك إلى توسيع الفرص في الأسواق وإلى تحرير التجارة على المستوى العالمي.

وكانت مصر قد التزمت في الجداول الخاصة بها في اتفاق الغات بربط وتخفيض رسومها الجمركية عند مستوى يكفل الحماية للمصدرين والمستوردين المحليين. ولا يوجد دعم مباشر للصادرات المصرية أو صادرات غيرها من دول الإسكوا. ومن خلال عملية التكيف الهيكلي عملت مصر على إلغاء الدعم المقدم للمنتجات على مراحل، مما سهل انضمامها الى منظمة التجارة العالمية.

ونتيجة لاتفاقات جولة أوروغواي، قَبِل الإتحاد الأوروبي، شأنه في ذلك شأن سائر الدول المشاركة، أن يلتزم التزاماً محدداً في الزراعة، ونتيجة لعملية تحويل القيود غير الجمركية إلى رسوم جمركية، اضطر الاتحاد الأوروبي إلى الإنتقال من الرسوم المتغيرة، وهي الصورة النمطية للحماية الحدودية بالنسبة للسلع الأساسية في ظل السياسة الزراعية المشتركة، الى الرسوم الثابتة. ولقد اعتمد الاتحاد الأوروبي رسوماً محددة بالنسبة لمعظم المواد الخاضعة للرسوم، ويعبِّر مستوى هذه الرسوم عن الإختلافات الموجودة بين الأسعار الخارجية والأسعار الداخلية في فترة الأساس (١٩٨٦-١٩٨٨). كما سعى الاتحاد الأوروبي إلى تقليص معظم الرسوم بنسبة ٣٦ في المائة، باستثناء الرسوم المنخفضة جداً والتي أزيلت تماماً، كما هي الحال بالنسبة للذرة والقطن. أما الرسوم المفروضة على بعض المنتجات "الحساسة" (وهي فئة تدخل فيها كل الفواكه والخضروات الطازجة) فسوف تخفض بدرجة أقل حماية للمنتج المحلي.

وحتى يضمن الاتحاد الأوروبي مزيداً من الحماية لمنتجيه، أقر ما يسمى "سعر الدخول" بالنسبة لكل منتَج من المنتجات وهذا يوازي نظام الأسعار المرجعية القديم. وأسعار الدخول تعادل في معظمها الأسعار المرجعية في فترة الأساس معبَّراً عنها بالوحدات النقدية الأوروبية. وفي هذا الصدد، تطبَّق رسوم ضريبية مختلفة خلال فترات مختلفة على نفس المنتج، وذلك للحد من الواردات خلال مواسم الإنتاج. وهذه الرسوم التعويضية المرتفعة التي كانت تطبق في الماضي كانت تبلغ أحياناً حداً مانعاً يوقف كل الواردات. ومن الممكن أن تكون لتطبيق أسعار الدخول آثار مماثلة، فيتعذر معها النفاذ الى أسواق الاتحاد الأوروبي. ولكن هذه الأسعار ستخفض في مرحلة التنفيذ، مثلها مثل الضرائب المربوطة،

.../

فتقل آثارها الحمائية مع الزمن. على أن تشريعات الاتحاد الأوروبي تسمح بإدخال رسوم إضافية تُقرَّر بالنسبة لكل حالة على حدة في كل قطاع.

ومن المتوقع أن يؤدي تحرير التجارة في المنطقة الى إتاحة فرصة الإستفادة مستقبلاً من حيث تحسين الكفاءة والإنتاج، والنمو، وتوفير الإستثمارات الأجنبية والمحلية اللازمة لرفع القدرة الإنتاجية في دول المنطقة. ومن المتوقع أيضاً أن يؤدي تحرير التجارة الى بعض الضغوط التنافسية التي تقتضي إعادة توزيع الموارد على القطاعات الأكثر إنتاجية، وإلى رفع إنتاجية المشروعات المحلية وكفاءتها.

ومن المتوقع كذلك أن يكون لإزالة الحواجز التجارية، سواء منها الجمركية وغير الجمركية، أثر إيجابي على كل الدول. وسوف يتمثل ذلك في تقليص تكلفة الإنتاج وزيادة القدرة التنافسية لصادرات السلع الزراعية. ومن المتوقع في المراحل الأولى لتحرير التجارة أن تعاني الدول النامية، ومنها دول الإسكوا، من الترتيبات التجارية الجديدة التي ستؤدي في البداية الى ارتفاع الأسعار ومن ثم ارتفاع تكلفة الواردات مع ما يتبع ذلك من آثار على ميزان المدفوعات.

ولن تتمكن دول المنطقة من استغلال الإتفاق الزراعي لمصلحتها دون معالجة المشاكل الملحّة في قطاع الزراعة، خصوصاً انخفاض الإنتاجية، والفجوة التكنولوجية، وقلة استخدام المستلزمات الحديثة، وسائر العوامل الأخرى التي تعيق انطلاق هذا القطاع بكل طاقته. فليس المطلوب فقط هو زيادة الإنتاجية بل تنويع التركيب المحصولي، وسبل الإنتاج، وتوقيت الإنتاج، وتحسين نوعية الإنتاج الزراعي.

لقد أدخلت كثير من دول المنطقة بعض إجراءات الإصلاحات الهيكلية في اقتصاداتها حتى من قبل جولة أوروغواي لتحرير التجارة في منتجاتها الزراعية. بل إن بعض هذه الدول انتظمت في تكتلات مختلفة، مثل مجلس التعاون الخليجي والسوق العربية المشتركة، لتسهيل التجارة فيما بينها. هذا، بالإضافة الى عدد من الاتفاقات الثنائية في تجارة السلع الزراعية تم توقيعها بين دول المنطقة. كما أن معظم دول المنطقة تتفاوض في الوقت الحالي لعقد اتفاقات ثنائية مع الإتحاد الأوروبي فيما يتعلق بالمنتجات التي تنطوي على أهمية تصديرية كبيرة مثل الموالح، والبطاطس، والخضروات الطازجة. ومن المنتظر أن يؤدي ذلك الى مزيد من تحرير التجارة وتعزيز الإصلاحات الاقتصادية في المنطقة، مما يؤدي بدوره الى تسهيل الدخول في عضوية منظمة التجارة العالمية بالنسبة لدول المنطقة.

والمفروض في الاتفاق الأوروبي الأوسطي، وتحرير التجارة، أن يتيح الفرصة لتعزيز كفاءة المنطقة وإنتاجيتها. على أن الفوائد المنتظرة في الأجل القصير من تطبيق الإتفاق، سوف تكون محدودة، لأن معظم دول جنوب البحر المتوسط تتمتع فعلاً باتفاقات تجارية تفضيلية مع الاتحاد الأوروبي.

وبسبب "الرسوم الزائدة" والمرونة التي يود بعض الأعضاء أن يستبقوها لأنفسهم أثناء الفترة الاصلاحية، فقد تكون الرسوم المربوطة أعلى بكثير من رسوم فترة الأساس بالنسبة لبعض المنتجات؛ وبالتالي، قد يكون من الصعب ملاحظة أي تغيرات كبيرة في المرحلة الحالية.

المرفق الثاني

التحديات والفرص في ظل اتفاق الغات ومنظمة التجارة العالمية: الاستعدادات في قطاع المنسوجات والملابس في دول الإسكوا بعد جولة أوروغواي

من أهم الإنجازات التي حققتها جولة أوروغواي، اتفاق المنسوجات والملابس الذي ينص على الإزالة التدريجية (على مدى عشر سنوات) للقيود التمييزية المفروضة على الحصص في تجارة المنسوجات والملابس. وترد هذه القيود في اتفاق الألياف المتعددة وغيره من الترتيبات. ونظراً لأهمية قطاع المنسوجات والملابس في عدد من دول الإسكوا، فلا بد من دراسة الآثار المترتبة عن اتفاقات أوروغواي وما تخلفه من تحديات في هذا القطاع.

وتعود هذه القيود التي تفرضها الدول المتقدمة على صادرات المنسوجات والملابس من الدول النامية الى عام ١٩٦٠. ثم تبع ذلك ترتيبات متتالية تم التفاوض بشأنها لتفرض قيوداً على تلك الصادرات. وتمثل هذه الترتيبات خرقاً صريحاً للمبادىء الأساسية التي يقوم عليها اتفاق الغات.

وقد أسفرت هذه القيود في عام ١٩٦١، عن ترتيبات قصيرة الأجل بشأن المنسوجات القطنية، وفي عام ١٩٦٢، عن ترتيبات طويلة الأجل بشأن المنسوجات القطنية أيضاً. الى أن تم التوصل في نهاية المطاف الى اتفاق الألياف المتعددة الذي ظل يحكم التجارة الدولية في المنسوجات والملابس من عام ١٩٧٤ الى عام ١٩٩٤، هذا، بالاضافة الى مجموعة أخرى من القيود المفروضة من جانب واحد، ومن الترتيبات الثنائية. وقد تعرضت بعض دول الإسكوا كالبحرين، ومصر، والكويت، ولبنان، وقطر، وعُمان، والجمهورية العربية السورية، والامارات العربية المتحدة الى تلك القيود الناجمة عن اتفاق الألياف المتعددة والى قيود أخرى غيرها واجهت صادراتها من المنسوجات والملابس الى أسواق الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة وكندا.

تبين الدراسة المشار إليها ان الاستعاضة عن اتفاق الألياف المتعددة باتفاق المنسوجات والملابس له أهميته بالنسبة لدول الإسكوا. لكن هذه الاستعاضة لن تتم على الفور. فهي عملية تدريجية. كما ان تنفيذ اتفاق المنسوجات والملابس في حد ذاته ترتيب انتقالي (يمتد من كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ الى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥). وخلال هذه الفترة سيظل مسموحاً للدول أن تفرض قيوداً على كمية صادرات المنسوجات والملابس. ومن المقرر إزالة القيود المتصلة باتفاق الألياف المتعددة وغير المتصلة بهذا الاتفاق، على مراحل حتى نهاية عام ٢٠٠٥. وعندئذ لن تخضع تجارة المنسوجات والملابس بكاملها إلا لأحكام الغات ومنظمة التجارة العالمية. وهناك نقطتان يجدر التأكيد عليهما في هذا الصدد. أولاً، ان اتفاق المنسوجات والملابس، كجزء لا يتجزأ من اتفاق منظمة التجارة العالمية، ينطبق على كل الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية، سواء كانت من الأطراف الموقعة على اتفاق الألياف المتعددة أو لم تكن. إلا انه لا ينطبق على الدول التي ليست أعضاء في منظمة التجارة العالمية حتى وان كانت هذه الدول موقعة على اتفاق الألياف المتعددة. ثانياً، يمنح اتفاق المنسوجات والملابس فوائد أضافية لصغار الموردين وهي فئة تقع فيها معظم دول الإسكوا.

ومن المتوقع أن يؤدي تنفيذ اتفاق منظمة التجارة العالمية الى توسيع فرص التجارة أمام الدول التي تتوفر فيها الكفاءة من أعضاء منظمة التجارة العالمية. فالدول الأعضاء التي استطاعت أن تستجيب للطلب على منتجاتها بعد تحرير حصصها هي التي جنت أكبر فائدة. أما الدول التي لم تستجب بكفاءة للفرص الجديدة، فبإمكانها الاستفادة من الفترة الانتقالية المسموح بها قبل أن تنسحب عليها قواعد منظمة التجارة العالمية. ويمكن للدول الأعضاء أن تستخدم الفترة الانتقالية من أجل زيادة قدراتها التنافسية على التصدير في الأسواق الدولية. فكيف كان أداء دول الإسكوا المعنية في إطار منظمة التجارة العالمية؟

تبدأ الدراسة بمناقشة حالة مصر والبحرين، باعتبارهما من الأعضاء ذوي العضوية الكاملة في منظمة التجارة العالمية. وصادراتهما من المنسوجات والملابس تعتبر صغيرة إذا قورنت بصادرات الدول النامية. ولذلك لا نتوقع أن تتأثر صادراتهما باتفاق المنسوجات والملابس في الأجلين القصير والمتوسط. وبالاضافة الى ذلك، يتمتع البَلَدان بامكانية النفاذ الى سوق الاتحاد الأوروبي دون رسوم جمركية. إلا ان بعض صادراتهما تخضع لحواجز غير جمركية في الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة.

على أن كلاً من الامارات العربية المتحدة ومصر تتعرضان أكثر من غيرهما في دول الإسكوا لعديد من القيود الكمية على صادراتهما. كما تُبين الدراسة أن بعض الدول الأخرى من أعضاء الإسكوا، التي لا تواجه قيوداً في الأسواق الرئيسية لصادراتها، وبالتحديد الأردن، من المرجح أن تستفيد أقل من غيرها بعد إزالة القيود التجارية المفروضة على الصادرات.

ويجب على كافة المنتجين في دول الإسكوا أن يستغلوا الفترة الانتقالية لتحسين قدرة منتجاتهم على المنافسة في الأسواق المحلية والدولية على حد سواء، والاستفادة من تطبيق التدابير الوقائية المنصوص عليها في اتفاق الملابس والمنسوجات.

وتشير الدراسة الى أن دول الإسكوا التي ليست أعضاء في منظمة التجارة العالمية قد لا تكون التجارة الدولية في صالحها. ذلك ان أحكام اتفاق منظمة التجارة العالمية ومعظم الفوائد الناجمة عنه لن تنطبق عليها. بل قد تواجه هذه الدول قيوداً جديدة غير محددة بفترة زمنية ضد صادرات المنسوجات والملابس من غير الدول الأعضاء.

وكذلك تناقش الدراسة الدور الذي يمكن لحكومات المنطقة أن تؤديه في الفترة الانتقالية. وترى الدراسة ان هذه الحكومات يجب أن تنتهج سياسات تدعم الجهود التي يبذلها المنتجون لتحسين قدرتهم على المنافسة. كما يجب أن تساعدهم على تحديد مجالات الانتاج التي تتوفر لها فرصة الوصول الى الأسواق، والمجالات التي قد تواجه منافسة شديدة.

وتجدر الإشارة إلى أن الدراسة تحتوي على جزء مهم تقدم فيه توضيحاً لأهم بنود اتفاق منظمة التجارة العالمية فيما يتعلق بالمنسوجات والملابس.

وتقدم الدراسة عدداً من التوصيات في مجال السياسات تتعلق بقضايا المنسوجات والملابس في اطار منظمة التجارة العالمية. وتشمل هذه التوصيات على تطوير القدرات والخبرة في تفسير أحكام

الاتفاق وفهم آثاره ورصد تنفيذه، خصوصاً بالنسبة للمسؤولين، والمنتجين، والمصدرين. وتقدم أيضاً توصيات لمصدري المنسوجات والملابس في الدول الأعضاء تتعلق بتحديد فرص النفاذ الى الأسواق وتطوير القدرة على المنافسة.

وأخيراً، سوف تستخدم الدراسة كوثيقة، بغرض بحثها في اجتماع خبراء تعتزم الإسكوا عقده في عام ١٩٩٩، لتقديم المشورة للمصدرين وأصحاب الأعمال في دول الإسكوا عن كيفية تعزيز القدرات اللازمة للنفاذ الى الأسواق، لا سيما بالنسبة للمنتجات التي ستحددها دراسة الإسكوا.

المرفق الثالث

التحديات والفرص في نظام التجارة العالمي الجديد: اتفاقات جولة أوروغواي، فيما يتعلق بالنفط الخام والمنتجات النفطية والصناعات البتروكيماوية في دول الإسكوا

في الوقت الذي تعتبر فيه نتائج جولة أوروغواي واضحة في بعض المواضيع، فإنها تفتقر الى الوضوح في مواضيع أخرى من بينها موضوع النفط الخام. وتعتبر بعض دول الإسكوا دولاً رئيسية منتجة ومصدرة للنفط في العالم وكلها أعضاء في الأوبك، ولكن بعضها غير أعضاء في منظمة التجارة العالمية. وفي الوقت الذي يدرك فيه كثير من الدول أن بقاءها خارج منظمة التجارة العالمية لن يدوم فترة طويلة. وحتى في المجالات التي تعتبر فيها ترتيبات نظام التجارة العالمي الجديد واضحة، فإن هذه الدول مازالت غير متأكدة من نوع الفرص والتحديات التى تحملها هذه الترتيبات لمستقبل صناعاتها البتروكيماوية وصناعة المنتجات النفطية. ولا تعتبر هذه الصناعات أقل أهمية من موضوع النفط بسبب الخطط التوسعية التي تقوم بها هذه الدول والتخطيط لتوسع أكبر في المستقبل في النشاطات المتعلقة بهذه الصناعات. ولهذا السبب تسعى دول الإسكوا المصدرة للنفط الى تحسين استيعابها لفحوى اتفاقات نظام التجارة العالمي الجديد ومدى تأثيرها على الاستثمار والانتاج والتسعير والتجارة في قطاع النفط الخام والصناعات النفطية.

وتهدف هذه الدراسة الى تحقيق الغرض أعلاه من خلال تحديد الاتفاقات والقرارات والاعلانات، كما جاءت في نتائج اختتام جولة أوروغواي، ذات العلاقة المباشرة وغير المباشرة بصناعة النفط الخام والصناعات المتعلقة بالنفط في دول المنطقة. وستعتمد الدراسة بدرجة كبيرة أسلوب التحليل النوعي مستندة بذلك على تحليل بنود هذه الاتفاقات والنتائج التي توصلت اليها دراسات سبق إعدادها حول الموضوع الى جانب المناقشات التي أجرتها الإسكوا مع خبراء في منظمات دولية وأقليمية كالإتحاد الأوروبي والأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية ومنظمة الأوبك واليونيدو، وتبادل وجهات النظر معهم.

وستسلط الدراسة الضوء على الأهمية النسبية للنفط الخام والمنتجات النفطية والصناعات البتروكيماوية في التجارة العالمية وعلى أهمية هذه القطاعات في قطاع التجارة الخارجية لدول منطقة الإسكوا واقتصاداتها. كما تتضمن تحديد أهم الشركاء التجاريين لدول المنطقة في هذه السلع وأنواع الترتيبات التجارية التي تنظم التجارة في هذه السلع معهم. وتشمل هذه الترتيبات القيود الكمية والنوعية على صادرات دول المنطقة من هذه السلع والقيود الكمية والنوعية التي تفرضها الدول المستوردة لها من ضرائب وإعانات وتعريفات جمركية الى جانب المعاملات التفضيلية الممنوحة لها.

فعلى سبيل المثال، يدخل النفط الخام الى معظم دول العالم كمنتج غير خاضع لتعريفات جمركية هامة. إلا أن الولايات المتحدة وبعض الدول الأوروبية تفرض ضريبة كاربون على كل مصادر الطاقة، بما في ذلك النفط الخام، سواء أكانت مستوردة أو منتجة محلياً. وعليه تعتبر هذه الضريبة من الضرائب المحلية (ضرائب القيمة المضافة) ولا تعتبر تعريفة جمركية. ولكن الدول النفطية تستطيع مناقشتها في ضوء اتفاقات التجارة العالمية الجديدة على أساس كونها نوعاً من أنواع التعريفة المقنّعة بقناع ضريبة محلية هدفها تطوير مصادر جديدة للطاقة يمكن أن تلحق ضرراً كبيراً باقتصادات

هذه الدول التي مازالت تعتمد اعتماداً كبيراً على صادرات النفط كمورد أساسي في مجموع مواردها القومية. أما الدول المصدرة للنفط نفسها فلا تخضع صادراتها من النفط الخام لأي ضريبة أو إعانة ولكن هذه الصادرات مقيدة كمياً بالحصص التي تفرضها الأوبك على مستوى الانتاج في الدول الأعضاء. أما صادرات المنطقة من المنتجات النفطية، ففي الوقت الذى لا تخضع فيه لضريبة صادرات، يتم دعمها بشكل غير مباشر بسبب تزويدها بالمواد الأولية، أي النفط الخام، بأسعار إسمية. وفي كل من الولايات المتحدة وأوروبا تخضع هذه المنتجات لتعريفات جمركية وضرائب محلية عالية.

وتدخل صادرات دول المنطقة من المواد البتروكيماوية دول الاتحاد الأوروبي (وهي سوقها الرئيسية) بموجب قواعد نظام الأفضليات المعمم وبذلك تكون معفاة تماماً من الضرائب الجمركية (باستثناء صادرات المملكة العربية السعودية التي لا تتمتع بهذا الإمتياز). وبما أن المملكة العربية المملكة العربية السعودية تجهز أكثر من ٦٠ في المائة من صادرات المنطقة من البتروكيماويات، فإن معظم صادراتها تخضع لعدد من القيود الجمركية وغير الجمركية في السوق الأوروبية. وفي الولايات المتحدة، وهي سوق آخر لصادرات دول الإسكوا من البتروكيماويات، تخضع هذه الدول لعدد من القيود غير الجمركية، وتفرض اليابان ضرائب جمركية عالية على وارداتها من هذه السلع.

كما ستتناول الدراسة تحديد بنود الإتفاقات والإعلانات والقرارات التي صدرت في ختام جولة أوروغواي والتي لها تأثيرات مباشرة وغير مباشرة على تجارة المنطقة من هذه السلع. وفي الوقت الذي لم تتعرض فيه نتائج جولة أوروغواي ولا نتائج الجولات السابقة بشكل مباشر الى موضوع النفط الخام فإنه يمكن تحديد بنود الاتفاقات التي ستؤثر على التجارة والإنتاج والاستثمار في هذه المادة في المستقبل. أما المنتجات البترولية ومنتجات السلع البتروكيماوية فإنها كبقية السلع المصنعة تخضع إلى شروط معظم الاتفاقات التي صدرت في ختام جولة أوروغواي.

ويعتبر هذا الجزء من الدراسة على درجة كبيرة من الأهمية بسبب وجود نوع من سوء الفهم لعلاقة بعض الاتفاقات والقرارات بصناعة النفط في دول المنطقة. وبنود الاتفاقات والقرارات ذات العلاقة بالموضوع هي تلك التي بإمكانها زيادة أو تقليص قيود التجارة على صادرات دول المنطقة من النفط الخام والمنتجات البترولية والسلع البتروكيماوية بطرق متعددة كالضرائب الجمركية على الصادرات والواردات والضرائب الحمائية والضرائب المقابلة للإعانات وإجراءات حماية البيئة. وعدم تعرض اتفاق الغات لعام ١٩٤٧، أو جولات المحادثات المتعددة الأطراف اللاحقة له بشكل مباشر، الى موضوع تجارة النفط الخام، أعطى انطباعاً لعدد من الدول المعنية بما فيها دول الإسكوا المصدرة للنفط بأن النفط الخام مستثنى من قواعد الغات. ولم يعرف إلا مؤخراً، بعد تصريحات عديدة، أن تجارة النفط الخام تخضع، كأي سلعة أخرى، لقواعد الغات ومنظمة التجارة العالمية.

إلى جانب النفط الخام يكتسي موضوع صادرات السلع البتروكيماوية أهمية خاصة بالنسبة الى دول المنطقة. وعلى الرغم من أن إلغاء القيود الجمركية وغير الجمركية على تجارة السلع البتروكيماوية يتوقع أن يحمل العديد من فرص التجارة لدول المنطقة، فإن توفير المواد الأولية الداخلة في صناعة البتروكيماويات بسعر إسمي أدنى بكثير من السعر العالمي، الى جانب إعانات أخرى تقررها الدول المتقدمة، قد ينجح في خلق تحديات كبيرة لدول المنطقة في مجال صناعة وتجارة السلع البتروكيماوية. ومن جهة أخرى، مازالت دول الإسكوا متخلفة كثيراً في مجال التطور التكنولوجي

بينما تُعتبر صناعة البتروكيماويات قطاعاً يؤدي فيه مالكو التكنولوجيا دوراً قيادياً. وعليه يمثل اتفاق حماية الملكية الفكرية في الغات تحدياً كبيراً آخر لتطور صناعة البتروكيماويات في المنطقة.

وستتطرق الدراسة الى تأثير بنود الاتفاقات والقرارات التي تم تحديدها في الفصل الثاني، على انتاج وتجارة النفط الخام والصناعات المتعلقة به في دول المنطقة. كما ستتناول مستقبل هذه الصناعات في ظل ترابط الاقتصاد العالمي وتحرير التجارة العالمية خصوصاً مستقبل النفط الخام من حيث الطلب والعرض العالميين واستراتيجيات الانتاج والاستثمار المطلوب اتباعها في كلٍ من الصناعات المعنية. وأخيراً تقدم الدراسة ملخصاً بأهم ما توصلت إليه من نتائج بالإضافة الى مجموعة من التوصيات إلى صانعي القرار الاقتصادي وكل الأطراف المعنية لمساعدتهم في مواجهة التحديات التي سيفرزها نظام التجارة العالمي الجديد والاستفادة من الفرص التي يوفرها في مجال الصناعات موضوع الدراسة.

المرفق الرابع

اتفاق الغات ومنظمة التجارة العالمية وأثرهما على نقل التكنولوجيا في الصناعات الدوائية في عدد من دول الإسكوا

يعتبر انتاج الأدوية أساساً للكثير من الأنشطة الصناعية والأنشطة المرتبطة بالتجارة في عدد من دول الإسكوا. ومن المتوقع أن تكون لاتفاقات منظمة التجارة العالمية آثار كبيرة على هذه الصناعة في المنطقة، وإضافة لذلك فإن تضافر القواعد التي تضعها منظمة التجارة العالمية مع التوجه نحو منح حماية أكبر لحقوق الملكية الفكرية سوف يؤدي إلى المزيد من الصعوبات. ومن المتوقع على وجه الخصوص أن يؤدي التزام الصناعات الدوائية بالترتيبات الراهنة أو المزمع اتخاذها في مجال التراخيص أو حقوق الملكية الفكرية إلى إلقاء أعباء ثقيلة على كاهل المستهلك في دول الإسكوا.

لكن آثار القواعد التي تتضمنها اتفاقات منظمة التجارة العالمية وحقوق الملكية الفكرية معاً لا تقتصر على تبعات القواعد التي تنظم تجارة المستحضرات وأساليب التصنيع فقط. فهناك أيضاً الآثار غير المباشرة، وربما الأهم، الناجمة عن القواعد التي تمس نقل المستلزمات التكنولوجية اللازمة في الأنشطة الإنتاجية والخدمية. وبالتالي يمكن أن نتنبأ من الآن بأن أنماط نقل التكنولوجيا في الصناعات الدوائية وكثافة هذا النقل سوف تتأثر تأثراً شديداً بقواعد منظمة التجارة العالمية وبالنظم المتبعة في حماية حقوق الملكية الفكرية.

تتناول الدراسة في مطلعها بعض الآثار المنتظرة لقواعد منظمة التجارة العالمية المعتمدة مؤخراً على الصناعات الدوائية في دول الإسكوا. كما تتناول الدراسة أيضاً أهم الآثار المتعلقة بالتجارة والإستثمار واكتساب التكنولوجيا. ثم تعرض الدراسة بايجاز بعض النماذج المختلفة التي صممت خصيصاً لدراسة هذه الآثار والتنبؤ بالتغيرات التي يمكن أن تطرأ على أنماط التجارة والإستثمار وتدفق التكنولوجيا.

وجدير بالذكر أن حماية حقوق الملكية الفكرية الخاصة بالمنتجات والأساليب والخدمات التي تتناولها هذه الصناعة قد أثارت جدلاً واسعاً في كل أنحاء العالم. وهو جدل لا يقتصر بأي حال على السياسات المتبعة في منح براءات الاختراع أو على نطاق الأنشطة الذي تغطيه تلك البراءات، بل يمس، بالإضافة إلى ذلك، تلك الاقتراحات المتعلقة بزيادة مدد الحماية المرتبطة بحقوق الطبع والنسخ. ومن المعروف أن الدول الصناعية تؤيد بشدة توسيع نطاق حماية الملكية الفكرية سواء بالنسبة لمنتجي الأدوية لديها أو بالنسبة لشركات صناعة الأدوية المتعددة الجنسيات الموجودة على أراضيها. على أن كثيراً من فئات المستهلكين والمنظمات غير الحكومية المهتمة بقضايا التنمية في العالم يعارضون بقوة شتى السياسات التي تتبعها الدول الصناعية إزاء قواعد منظمة التجارة العالمية وحقوق الملكية الفكرية.

أما في معظم دول الإسكوا، فإن حماية الملكية الفكرية مازالت في طور المخاض. وفي هذا الصدد، تستعرض الدراسة بايجاز حالة التشريعات الخاصة بحماية الملكية الفكرية في دول الإسكوا، ثم تناقش حاجة هذه الدول إلى تكثيف جهودها في صياغة السياسات والتشريعات اللازمة لحماية حقوق الملكية الفكرية والإجراءات المتوافقة مع منظمة التجارة العالمية.

تتطرق الدراسة كذلك لأهم سمات البحث والتطوير في الصناعات الدوائية، وتتناول التغيرات التي فرضتها التطورات الجديدة في مجال العلوم البيولوجية، والاعتماد على تقنيات الحاسوب المتطورة في تصميم الأدوية والعقاقير. ثم تستعرض الدراسة حالة الصناعات الدوائية في دول الإسكوا.

إن الإحتياجات التكنولوجية لمختلف قطاعات هذه الصناعة يمكن أن تتباين تبايناً شديداً من حيث سماتها الأساسية وسهولة حيازتها، فعلى مستوى فئات المنتجات في هذه الصناعة، فإن المنتجات الدوائية التي تعتمد على تكنولوجيات حديثة ومتطورة سوف تتأثر بصورة مختلفة عن سائر المنتجات المعتمدة على تكنولوجيات تقليدية. لذلك تسعى الدراسة إلى بحث أوضاع الصناعة في دول الإسكوا على مستوى قطاعاتها الرئيسية وفئات الأدوية والمستحضرات التي تنتجها.

ولما كان الإلتزام بحقوق الملكية الفكرية ينطوي على آثار خطيرة من الناحية المؤسسية ومن ناحية التكاليف، فإن الدراسة تضع إطاراً لتطبيق خطة عمل تتعاون من خلالها الحكومات والقطاع الخاص، والجهات المختصة، والمنظمات غير الحكومية، والمنظمات الإقليمية لصياغة الإصلاحات التشريعية اللازمة قبل تحديد الاجراءات التنفيذية. على أن تغطي هذه الخطة عدة مجالات منها الاصلاحات القانونية، وإجراءات التنفيذ، وإدراج القوانين المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية، والآليات اللازمة لزيادة التنسيق بين أصحاب الملكية الفكرية وبين الجهات المختصة بتنفيذ قوانين الملكية الفكرية.

تلخص الدراسة أهم الأحكام المتصلة بحماية التكنولوجيا والتراخيص، في الاتفاق المتعلق بالجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية، والأثر الذي يمكن أن تحدثه القواعد الجديدة على الإستثمارات الأجنبية المباشرة، وتتناول الدراسة أيضاً مسألة نقل التكنولوجيا والإبتكار في الصناعة.

تتناول التوصيات التي تقدمها الدراسة، بناء قدرات دول الإسكوا التكنولوجية لمواجهة آثار منظمة التجارة العالمية. فلابد من تحديد أهداف جديدة لإدارة التكنولوجيا من أجل تعميق أثرها على الإنتاج المحلي والنهوض بنوعيته في شتى قطاعات الصناعات الدوائية.

وتتطرق الدراسة في فصل ختامي إلى أثر قواعد منظمة التجارة العالمية بالنسبة لفئات محددة من أعمال الصناعات الدوائية. وتلقي الضوء على بعض القضايا المتصلة بالتراخيص، والمشروعات المشتركة وتطوير هذه الصناعة بالإعتماد على منتجات لا تشملها براءات الاختراع.

UNESCWA LIBRARY
20012239